

مصطلحات العزو والتوثيق في التخريج

أعده

د/ يحيى بن عبدالله البكري الشهري
الأستاذ المشارك بجامعة الملك خالد - أبها

مقدمة

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه..

أما بعد:

فقد ذكر المحققون أنه ينبغي لمن تكلّم في فنٌ من الفنون أن يورد الألفاظ المتعارفة فيه، مُستعملاً لها في معانيها المعروفة عند أربابه^(١). ولما كان تخريج الحديث له أهميته البالغة في معرفة الحديث، والحكم عليه؛ كان لا بد من معرفة لغته التي استخدمها العلماء، وبيان مفهومها، وتطور هذه المصطلحات، وبيان العلاقة فيما بينها، وما قد يكون بينها من اتفاق وتضاد، أو اختلاف وتنوع.

فالخريج كغيره من أنواع علوم السنة التي وجدت مع وجود علم الرواية ونشأت، ثم تطور في كل عصر بحسب ما تقتضيه الحال؛ من حيث اتساع الرواية، وظهور المصنفات ذات المناهج المختلفة، وكثرة النقلة على اختلاف مذاهبهم، ودخول من ليس من أهل الحديث فيهم. وله مصطلحات مختلفة استخدمها المحدثون في الدلالة على أفراده وأنواعه، وسوف تتناول هذه المصطلحات ونقسمها بحسب مراحل التخريج التي يمر بها الحديث النبوى، إلى أن يصل إلى مرتبة العمل به. وإن كثيراً من المعضلات التي سيواجه بها الباحث سينتغلب عليها بمجرد إلمامه بهذه المصطلحات ومدلولاتها عند النقاد على مختلف مناهجهم.

وهناك مصطلحات خاصة بالتصنيف وفن الرواية، ومصطلحات خاصة بالأسانيد والتحمل والأداء، وأخرى تخص العزو والتوثيق، وغير ذلك.

(١) توجيه النظر (١: ٧٨).

وتوسيع ذلك كله ينبغي أن يكون بين يدي التخريج؛ لأنه يساعد الباحث على فهم ما يقوم به.

وقد راعت في هذا البحث الاختصار مع إمكان الإسهاب، ويقع في مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول على النحو التالي:

(مصطلحات العزو والتوثيق في التخريج)

- مقدمة: تضمنت موضوع البحث وأهميته وخطته.

- تمهيد: يحوي التعريف الموجز بأهم المصنفات التأصيلية في فن التخريج.

. الفصل الأول: مفهوم التخريج واستعمالاته وفوائده:

المبحث الأول: التخريج ومراحل تطوره.

المبحث الثاني: التخريج في الاصطلاح المعاصر وفوائده.

. الفصل الثاني: مصطلحات كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه:

المبحث الأول: اصطلاحات خاصة بكتابة الأسانيد.

المبحث الثاني: اصطلاحات خاصة بكتابة المتون.

المبحث الثالث: اصطلاحات خاصة بكتابة المتن والإسناد.

الفصل الثالث: مصادر التخريج وطرائق العزو إليها والتوثيق وضوابطها

المبحث الأول: موضوع التصنيف وأنواع المصنفات وترتيبها.

المبحث الثاني: مصطلحات العزو والتوثيق.

المبحث الثالث: طريقة العزو والتوثيق وضوابطها.

المبحث الرابع: طريقة ترتيب العزو إلى المصنفات وضوابطه.

. الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

وذكرت بعدها فهرساً لمصادر البحث، نفع الله به كاتبه وقارئه، والحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

تمهيد

لما كانت بعض مصطلحات التخريج لها تعلق بالمصطلح، وقد ذكرت في مظاہنها من كتب الاصطلاح، إلا أنها متفرقة في أنواعه، وتحتاج إلى جمع وتحرير وذكر الأمثلة التطبيقية من صنيع المحدثين؛ لذا رأيت أن أذكر في هذا البحث ما له تعلق مباشر بالتخريج، مع التركيز على تحرير المقصود بالتخريج، والاهتمام بالأمثلة التطبيقية. وقبل الخوض فيه سأتعرض لأهم الدراسات التأصيلية في هذا الفن، مراعياً في ذلك الترتيب الزمني ما أمكن:

- ١- كتاب (أصول التخريج ودراسة الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمود الطحان. وهو أول الكتب الصادرة في هذا المضمار، بناء مؤلفه على خبراته ومارسته في التخريج وعرضه على جماعة من المختصين فارتضوه، ويقع في (٢٣٦) صفحة. وقد تناول فيه طرائق استخراج الحديث النبوى من مصادره، ثم ذكر فيه كيفية دراسة الأسانيد، وطريقة إخراج الترجمة، ثم بين طريقة الحكم على الحديث وبيان مرتبته.
- ٢- كتاب (طرائق تخريج حديث رسول الله ﷺ) للدكتور أبو محمد عبدالمهدي بن عبدالقادر. وتناول فيه فوائد التخريج، مع نماذج توضح فوائد التخريج، وحقيقة التخريج، ثم تناول طرائق التخريج، مع ذكر المصنفات الخاصة بكل طريقة، وختم بفهرس الكتب السبعة.

والجديد فيه يتعلق بفوائد التخريج ونهاذجها، وحسن العرض للطراائق والمصنفات فيه.

٣- كتاب (التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل) لفضيلة الشيخ بكر أبو زيد (رحمه الله).

والكتاب يتكون من قسمين، القسم الأول: التخريج في بابين:
الباب الأول: تعريف التخريج، وفوائد التخريج، ومباحث التخريج في كتب مصطلح الحديث، والمؤلفات في التخريج وأصوله.

الباب الثاني: طرائق التأليف في التخريج، ثم طرائق استخراج الحديث، ثم طرائق التخريج، ثم الطريق العملي للتخريج وتحقيق مراتب النظر فيه، كل هذا في مباحث تطول وتقصر، ويقع هذا القسم في (٢٥٤) صفحة بها فيها الفهارس المطلولة.

أما القسم الثاني (وهو الأهم) في أصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل لم ير النور إلى الساعة رغم مرور ما يزيد على عشر سنوات من صدور قسمه الأول.

٤- كتاب (كيف ندرس علم تخريج الحديث الشريف؟) للمؤلفين الفاضلين أ. د. حمزه المليباري، ود. سلطان العكایلة، ويقع في (٢٣٧) صفحة.

وتميز الكتاب ببيان مراحل التخريج التي حصرها في ثلاثة مراحل:
الأولى: الكشف عن مواضع الحديث في الكتب الأصلية المختلفة.

المرحلة الثانية: دراسة طرائق الحديث لإجراء المقارنة بينها ورصد وجوه الاتفاق والاختلاف الجوهرى سنداً ومتناً.

المرحلة الثالثة: ترجمة الرواية بشكل منهجي.

ويتميز الكتاب بالأمثلة التطبيقية، والفوائد القيمة، والمنهجية المنضبطة.

٥- الكتاب الخامس: محاضرات في علم تحرير الحديث ونقده.. تأصيل وتطبيق، للدكتور عداب محمود الحمش، ويقع الكتاب في (٣٨٣) صفحة.

وبدأ فيه مؤلفه بالتعريف بالجهود السابقة، ثم يبيّن أن كتابه يرتكز على محاور

ثلاثة:

المحور الأول: منهج الترجمة النقدية لرواية الحديث، وقسم في التراجم إلى ثلاثة

أقسام:

١- الترجمة المعرفية.

٢- الترجمة المنقية.

٣- الترجمة النقدية.

وشفع كل ذلك بالأمثلة التطبيقية.

المحور الثاني: منهج تحرير الحديث، وأشار فيه إلى: آداب التحرير، وأبرز

طرائق استخراج الحديث النبوي، وبين منهج المتقدمين في ذلك، وقد تعرض في

هذا المحور لنقد بعض أعمال سابقيه، وخاصة الذين جعلوا التحرير مجرد العزو،

وبعض من دمج بين تحرير الحديث ونقده.

المحور الثالث: انصبَّ على منهج نقد الحديث، وتحت هذا المحور أوضحت

الخطوات العلمية النقدية، وتميز هذا الكتاب بكثرة الأحاديث التي طبق عليها رؤاه

في التحرير والنقد، فذكر في الكتاب (١٣) حديثاً خرجها ونقدتها نقداً علمياً.

وهذه الكتب الخمسة أشهر ما وقفتُ عليه من مصنفات، وهناك غيرها، لكنها

في الغالب تبعـت الطحان في كتابه، مع اختلاف يسير في المنهجية والترتيب.

٦- الكتاب السادس: (معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي.

وهو كتاب وجّهه مصنفه إلى غير المختصين في علم الحديث (كما صرّح به في المقدمة)، ويتميز بالشمول لمصطلحات الحديث بطريقة ميسرة، لكنها غير موثقة، وذكر فيه بعض المصطلحات، وتكلّم عن مناهج المحدثين في التخريج بكلام جيد عند تعريفه للتخريج، وهو ينم عن تجربة ثرّة في هذا الباب^(١).

وما سنقدمه في هذا البحث يتعلق بالجانب التأصيلي؛ من حيث الإحاطة بمعنى التخريج واستخدامه لدى المحدثين، ومراحل تطوره بوصفه مصطلحاً، والأمثلة التطبيقية، وهو ما خلت منه تلك الكتب.

كما سأجتهد في وضع تعريف شامل ومنضبط للتخريج في الاستخدام المعاصر مع ذكر المقصود به، وبيان الأمثلة على ذلك.

وسأتناول كذلك بالبحث والتأصيل مصطلحات العزو والتخريج المستعملة في التخريج (مع ذكر الأمثلة التطبيقية)، لأهمية ذلك ولكون من أصل للتخريج لم يتعرض لهذا الجانب المهم.

الفصل الأول

مفهوم التخرج واستعمالاته وفوائده

المعنى الأول التخريج ومراده تطوره

(التخريج) في اللغة: من (خرج) الرباعي على وزن (فعَّل) مصدره (التخريج): مشتق من الظهور، والانفصال للشيء من المكان الذي هو فيه إلى غيره سواءً في الأعيان، أو في المعاني.

ففي الأعيان: خروج الرجل من داره، وخروجه من بلد إلى آخر، أي: سفره.. ومنه قوله تعالى: ﴿فَرَأَى مِنْهَا خَلِيفًا يَرْقُبُ فَالَّذِي يَتَعَجَّلُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢١].^(١) وفي المعاني: كقولهم: فلان خرجت خوارجه إذا ظهرت نجابتة وتوجه لإبرام الأمور وإحكامها، وعقل عقل مثله بعد صباه.^(٢)

ومن معانيه: الإبراز والإظهار، ومنه قوله تعالى: ﴿كَزَرَعَ أَخْرَجَ سَطْعَهُ فَازَرَهُ﴾ [الفتح: ٢٩]، أي: كمثل زرع أبرز وأظهر فراخه.^(٣)

والتخريج في اصطلاح المحدثين له استعمالات عده، نشأت بحسب مراحل تطور السنة، وتصنيفها وترتيبها، وال الحاجة إلى معرفة صحيحها من ضعيفها، وقبو لها من مردودها. وأشهر هذه الاستخدامات ثلاثة أمور:

١- الإخراج. ٢- الاستخراج. ٣- التخريج.

* (فالإخراج): يقال: (أخرجه فلان).. يعني رواه بإسناده، وأبرزه للناس، تحملأً له من المشايخ، وتقيدأً له في كتابه، كصنيع أئمة الحديث منذ بداية روایة السنة

(١) الكليات (ص ٤٣٢).

(٢) تاج العروس (٣: ٣٤٢).

(٣) المعجم الوسيط (ص ٢٢٤)، اللسان (٢: ٢٤٩).

وتدوينها، وإلى زمن انقطاعها^(١)، ويمتد إلى نهاية القرن الخامس، وقصره الذهبي بنهاية القرن الثالث^(٢)، ولعل الأول أوجه؛ فقد وُجدت كثير من المصنفات بعد نهاية القرن الثالث قد استقلت بذكر بعض الأحاديث التي لم يذكرها المتقدّمون، خاصة في باب الفوائد والغرائب.

وقد وجدنا هذا المصطلح مستعملاً عند الإمام مسلم في مقدمة (صححه)^(٣) في قوله: (ثم إن شاء الله مبتدئون في تحرير ما سألت).

قال ابن الصلاح^(٤): (وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان: إحداهما: التصنيف على الأبواب، وهو تحريره على أحكام الفقه وغيرها...).

أي: روایته بالأسانید، وتصنيفه على الأبواب، وإظهاره وإبرازه للناس.

والتصنيف في الغالب لدى أهل الحديث يحوي الأحاديث والأثار والمقطوعات، فالمخرجون الأوائل على الأصناف كانوا يستخدمون في تصنيفه روایة جميع ما يستدل به على الأبواب المختلفة سواء كان مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أو موقوفاً على الصحابة، أو مقطوعاً به على التابعين، بل من بعدهم من الأئمة.

وجميع ذلك كانوا يروونه بالأسانید المتصلة، وربما كان فيها بعض الانقطاع، كالإرسال والإعصار والتعليق، ومن أمثلة ذلك ما ذكره مالك بن أنس في (الموطأ)، وابن أبي شيبة في (المصنف)، وغيرهما كثير.

وفي مثل هذا كثيراً ما يقولون -بعد سوق الحديث-: (خرّجه فلان، أو أخرّجه)، بمعنى ذكره فالمخرج (بالتشديد أو التخفيف) اسم فاعل هو ذاكر الرواية كالبخاري،

(١) انظر: التأصيل لبكر أبو زيد (ص ٥٥).

(٢) الميزان (١: ٤).

(٣) المقدمة (١: ٤).

(٤) المقدمة (ص ٢٥٣).

وأما قولهم في بعض الأحاديث: (عرف خرجه)، أو (لم يعرف خرجه) فهو (بفتح

الميم والراء): بمعنى محل خروجه، وهو رجاله الرواون له؛ لأنَّه خرج منهم^(١).

أما تاريخ استخدام هذا المصطلح للدلالة على رواية الحديث في مصنف من المصنفات؛ فشاع استخدامه بعد اشتهر الكتب الأصول، حيث أخذ العلماء يستخرجون ويستدركون عليها، ومن ثم يحيطون إليها.

فتراه عند مؤلفي المستدركات: كالحاكم (٤٠٥ هـ)^(٢)، والضياء المقدسي (٦٤٣ هـ)^(٣).

ومؤلفي المستخرجات: كأبي عوانة (٣١٦ هـ)^(٤)، وأبي نعيم الأصبهاني^(٥).

وأصحاب السنن: كأبي الحسن الدارقطني (٣٨٥ هـ)^(٦)، وأبي بكر البهقي بكثرة^(٧).

قلت: أما استعمالهم له بلفظ (خرجَه) فرأيته عند أبي عبدالله الحاكم في (المستدرك)^(٨) حيث قال في حديث فضالة بن عبيد: إنه سمع النبي ﷺ يقول: «طوبى لمن هدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وقنعاً».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم وبلغني أنه خرجَه بإسناد آخر.

وقال في آخر كتاب البيوع^(٩): (هذا آخر ما أدى إليه اجتهادي من الزيادة في

(١) انظر: قواعد التحديد للقاسمي (ص ٢١٩).

(٢) المستدرك (١: ٩٣، ١٢٩، ١٢٥، ٢٩٦، ٣٩٧، ٤٢١، ٤٢١، ٤٦٠، ٤٨١، ٤٦٠، ٤٩٤، ٤٨١، ٥١٠).

(٣) المختار (١: ١٣٠، ١٧٩، ٢٩٤، ٣١٥، ٣٢١، ٣٢٦، ٣٢٦، ٤١٣، ٣٦٣).

(٤) المسند الصحيح (٤٢٣: ٤)، (٤٢٣: ٤)، (٢٥٩: ٥).

(٥) المستخرج على صحيح مسلم (١: ١، ١٠١: ١)، (٣٧٩، ٢٥١).

(٦) سننه (١: ١٩٩، ٣٨٠)، (٢: ٢٢٢، ٩١، ٩٠: ٣)، (٤: ٤)، (٤: ١٩١).

(٧) السنن الكبير (١: ١٣، ٧، ٥، ٤، ... إلخ).

(٨) (١: ٩٠/ برقم ٩٨).

(٩) (٢: ٧٥).

كتاب البيع، على ما خرجه الإمامان: أبو عبد الله البخاري، وأبو الحسين القشيري (رضي الله عنهم).

وقد يستخدمون هذه اللفظة لبيان الاحتجاج بالراوي، وأن حديثه مخرج للاحتجاج.

ومن الأمثلة على هذا الإطلاق:

١ - ترجمة موسى بن محمد بن حيان أبو عمران البصري.

جاء فيها في (الجرح)^(١): (روى عن عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبي قتيبة سلم بن قتيبة، وإبراهيم بن أبي الوزير، قال أبو محمد: ترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأ علينا، كان قد أخرجه قدیماً في فوائده).

٢ - موسى بن مسعود.

جاء في مسائل الحاكم للدارقطني^(٢): قلت فأبو حذيفة موسى بن مسعود؟ قال: (قد خرجه البخاري، وهو كثير الوهم).

٣ - يونس الإسكاف.

جاء في مسائل الحاكم للدارقطني^(٣): قلت: فيونس الإسكاف عن قتادة؟ قال: (قد خرّجه البخاري).

٤ - وقال الحاكم في (المستدرك): (شيبة الخضرمي قد خرّجه البخاري، وقال في (التاريخ) ويقال: الخضري، سمع عروة، وعمر بن عبد العزيز).

وقد يطلقونها ويريدون بذلك مجرد الذكر: ففي تعقبات أبي حاتم على البخاري: قوله غير مرة: (آخرجه البخاري)، بمعنى ذكره في كتابه.

(١) (٨/١٦١: برقم ٧١٤).

(٢) سؤالات الحاكم (ص ٢٧٤/رقم ٤٨٥).

(٣) سؤالات الحاكم (ص ٢٨٦/رقم ٥٢١).

ومن ذلك قول ابن أبي حاتم:

١ - عباءة بن كلية قدم الري، وكتب عنه الرازيون، وروى عنه: إسحاق بن موسى الخطمي، ومحمد بن آدم بن سليمان المصيبي، والحسن بن علي بن عفان، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه؟ فقال: صدوق. قال أبو محمد: روى عن إسماعيل بن إبراهيم، عن الحسن، وبارك بن فضالة، وداود الطائي، وفي حديثه إنكار، أخرجه البخاري في كتاب (الضعفاء) فسمعت أبي يقول: يحول من هناك^(١).

٢ - محمد بن عبد الرحمن أبو عمرو القاص، والد أسباط بن محمد قرشي كوفي بيع الملاع، ويقال: طائي، روى عن: أبيه، وعكرمة، وروى عنه سليمان التيمي، والثوري، وشريك، وأبو معاوية الضرير، وابنه أسباط بن محمد، قال أبو محمد: كذا أخرجه البخاري في كتابه، فسمعت أبي يقول: قال عبيد بن أسباط: هو محمد بن ميسرة بن عبد الرحمن^(٢).

٣ - موسى بن باذان، روى عن: يعلى بن أمية، روى عنه: عمارة بن ثوبان، قال: قال أبي وأبو زرعة جمياً: أخطأ البخاري في هذا، أخرجه في مسلم بن باذان، وإنما هو موسى بن باذان^(٣).

■ (والاستخراج): أن يقصد الحافظ مُصنّفاً مُسندًا إلى غيره، فيخرج أحاديثه بأسانيد نفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو شيخ شيخه، وهكذا إلى صحابي الحديث؛ بشرط أن لا يورد الحديث المذكور من حديث صحابي آخر، بل لا بدّ من أن يكون من حديث ذلك الصحابي نفسه، وبشرط أن لا يصل إلى

(١) الجرح (٧: ٤٥ / برقم ٢٥٢).

(٢) الجرح (٧: ٣٢٠ / برقم ١٧٣٣).

(٣) الجرح (٨: ١٣٨ / برقم ٦٢٢).

شيخ أبعد حتى يفقد طريقاً يوصله إلى الشيخ الأقرب من صاحب الأصل إلا لعذر من علوٌ، أو زيادة مهمة^(١).

وعلى أساس الاستخراج صنفت جميع الكتب الحديثية في مرحلة الرواية، وعادة ما يكون السابق المستخرج عليه من أقران المؤلف المستخرج؛ هذا في القرون: الثاني والثالث والرابع. أما في القرن الخامس وما بعده فقد يكون المستخرج عليه قريناً للمستخرج أو متقدماً عنه، وصار منهج الاستخراج ممزوجاً بأساليب التخريج الأولية؛ حيث أضيف إليه بيان من رواه من المتقدمين مع الإشارة إلى حالة الالقاء بينهما في السند^(٢).

- ومثال الاستخراج من عمل المحدثين نسقه من كتاب (مستخرج الطوسي على جامع الترمذى) واسمه (مختصر الأحكام).. وهو أول حديث رواه: قال أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى:

١ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب.
(ح) وحدثنا هناد، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: (لا تقبل صلاةٌ غير ظُهور ولا صدقةٌ من غُلول).

قال هناد في حديثه: (إلا بظُهور).

قال أبو عيسى: هذا الحديث أصحُّ شيءٍ في هذا الباب وأحسن. وفي الباب: عن أبي الملحق عن أبيه وأبي هريرة وأنس.

وأبو الملحق بن أسامه اسمه عامر، ويقال: زيد بن أسامه بن عمير الهذلي.

(١) انظر: فتح المغيث (١: ٣٨)، تدريب الراوي (١: ١١٢).

(٢) كيف ندرس علم تخريج الحديث؟ (ص ١٧).

وفي (المستخرج عليه) للحسن بن علي بن نصر الطوسي (٣١٢هـ) قال:

١ - نا بندار محمد بن بشار أبو بكر العبدى البصري، قال: نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، قال: مرض ابن عامر فجعلوا يُثنون عليه، وابن عمر ساكت، فقال: أما إني لست بداع، ولكنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يقبل الله صلاةً بغير ظُهُور، ولا صدقةً من غلول).

فمن فوائد الاستخراج على هذا الحديث:

- ١ - رواية الطوسي عن بندار.. ساوي فيها الترمذى في روایته عنه، إذ إنه من شيوخ الترمذى وتوفي سنة (٣٧٩هـ) وأسانيده عنه سدايسية.. والطوسي سنة (٣١٢)
- وإسناده هذا سداisy أيضاً. وربما علا الترمذى عنه بخمسة رجال عن بندار وعن غيره كما في هذا الحديث عن قتيبة وهناد.
- ٢ - التقى الطوسي مع الترمذى في (سماك بن حرب) وهذا (بدل).
- ٣ - روى الطوسي هذا الحديث من طريق شعبة، عن سماك، وهو عند الترمذى عن أبي عوانة وإسرائيل، عن سماك. وشعبة أجل وأوثق.
- ٤ - ذكر الطوسي في أول الحديث سبب وروده^(١).

■ (والتخریج): يطلقون هذه اللفظة (كذلك) على: تصنیف معجم أو مشیخة، منتقلی من مسموعاته، فيقال حينئذ: خرج لنفسه معجماً أو مشیخة أو فوائد. وربما لم يخرج لنفسه وخرج له غيره من حفاظ عصره من مسموعاته، فيقال خرج له فلان كذا وكذا.

وهنا يلزم عند التخریج من هذا النوع من المصنفات ذکر المخرج كصاحب

(١) انظر المستخرج (١: ١٤٢)، بتصرف وزيادة.

للكتاب.. كقولنا: رواه المهروني في (المهرانيات) تخریج الخطیب. أو رواه ابن الطیوری في (الطیوریات) تخریج السّلّفی.

وغالب المحرّجين القدماء كانوا يسردون الأحادیث سرداً دون الترجمة باسم الشیخ، ودون الترتیب على نسق معین، كما حصل بعد ذلك عند جماعة.

ومثاله: ما أخرجه أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حیان الأصبهانی المعروف بـأبی الشیخ (٣٦٩ھ) في (فوائدہ) في (الجزء) الذي وصلنا روی فیه ثانیة وعشرين حدیثاً، عن (١٤) شیخاً أو هم: عبدالرحمن بن محمد بن حماد: (٩) أحادیث.

وعن الثاني: محمد بن نصر: حديثین.

وعن الثالث: محمود بن أحمد: حديثین.

ثم عاد فروی عن الثاني: حديثین.

وقرن به في الأول شیخاً آخر وذکره بنسبة: الفرقدي وهو رابع شیوخه: حدیثاً واحداً.

ثم عاد إلى الثالث فروی عنه: ثلاثة أحادیث.

ثم عاد إلى الثاني فروی عنه حدیثاً واحداً.

ثم شیخ خامس وهو ابن أبي عاصم وله عنه.

ثم السادس إسحاق بن إبراهیم بن جمیل.

ثم السابع محمود بن محمد الواسطي.

ثم الثامن أبو عمر القباب.

ثم عاد إلى الخامس فروی عنه.

ثم التاسع القاسم بن فورك.

ثم العاشر عبدالله بن محمد بن زكرياء.

ثم الحادي عشر زكرياء بن يحيى الساجي.

ثم الثاني عشر والثالث عشر (قرنها) أبو يعلى الموصلي وإبراهيم بن أسباط:
ولكل من هؤلاء حديث واحد.

وقد تطور هذا العمل عند المتأخرین فانضمت إليه أمور أخرى، منها:

١ - سياق الحديث بأسانيد المخرج، أو أسانيد شيوخه أو أقرانه.

٢ - بيان ما فيه من علو.

٣ - عزوہ إلى الكتب الأصول.

٤ - الكلام عليه عند الحاجة.

وعبر عن هذا السخاوي في تعريفه له إذ قال: (والترجح: إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه، أو بعض شيوخه، أو أقرانه، أو نحو ذلك، والكلام عليها، وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين، مع بيان البطل والموافقة ونحوهما)^(١).

ومن الأمثلة على ذلك: كتاب: (الفوائد العوالي المؤرخة من الصاحب والغرائب) تحرير الحافظ أبي عبدالله محمد بن علي الصوري (٤٤١هـ) للقاضي أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي (٤٧٤هـ). قال فيه:

[١] - أربأنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي، في يوم الثلاثاء العاشر من المحرم من سنة أربع وأربعين وأربعين، بقراءة أبي عبدالله محمد

(١) فتح المغيث (٢: ٣٨٢).

بن محمد بن محمد بن عبد الله البيضاوي، أئبنا أبو بكر محمد بن خلف بن جيّان الخلال الشافعي، قراءة عليه، حدثنا محمد بن سليمان الباغندي، حدثنا عبيد بن محمد النساج، حدثنا أحمد بن شبيب، حدثنا أبي، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهرى: أخبرني رجل من أهل المدينة يُقال له: مالك بن أنس، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته، عن الفريعة: أن زوجها خرج في سفر فقتلته أعلاج.

وذكر الحديث هكذا في أصله.

وهذا حديثٌ غريبٌ من حديث أبي بكر محمد بن مسلم الزهرى، عن أبي عبدالله مالك بن أنس الأصبهى.

وغرير من حديث يونس بن يزيد الأيلى، عن الزهرى.

ولا أعلم حدث به عن يونس غير شبيب بن سعيد، ولا عن شبيب غير ابنه أحمد بن شبيب. وما رأينا إلا من هذا الوجه.

وحدث به أبو عبدالله محمد بن خلد بن حفص العطار، عن أبي بكر الباغندي، فكأنى سمعته من أبي عبد الله بن مخلد.

ومات ابن مخلد في جمادى الآخرة من سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة.

وكان مولده في سنة ثلث وثلاثين ومئتين، في السنة التي مات فيها يحيى ابن معين.

وتوفي وقد استكمل سبعاً وتسعين سنة وثمانية أشهر وواحداً وعشرين يوماً. حدثناه عالياً بطوله أبو القاسم عبيدة الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان المتنوّثي، قراءة عليه، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز، حدثنا مصعب بن عبد الله بن

مصعب، قال: حدثني مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عُجرة، عن الفُريعة بنت مالك بن سنان - وهي أخت سعد - أخبرتها: أنها جاءت رسول الله ﷺ تسائله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدرة، فإن زوجها خرج في أعبدِلْه أبْقُوا، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم، فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ: أرجع إلى أهلي فـإِن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: نعم! قالت: فانصرفت، حتى إذا كنت في الحُجْرة أو في المسجد دعاني، أو أمر بي فـدُعِيت له، فقال: كيف قلت؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت لها من شأن زوجي، فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتابُ أجله.

قالت: فاعتقدتُ فيه أربعة أشهرٍ وعشراً.

فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى فسائلني عن ذلك، فأخبرته، فقضى به. هكذا كان في الأصل وهي أخت سعد الخدرى.

واسم أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان.

فكأن شيخنا في هذه الرواية حدَّث به عن الزُّهري.

وأختلف في موت الزهري، فقيل: إنه مات في سنة ثلاط وعشرين ومئة. وقيل: سنة أربع. وقيل: في شهر رمضان من سنة خمس. وأثبتها وأشهرها سنة أربع.

وكأنه سمعه من أبي يزيد بن يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي مولى بني أمية.

ومات يونس سنة إحدى وخمسين ومئة. وقيل: سنة اثنتين وخمسين ومئة.

وكأنه سمعه من شبيب بن سعد. ومات شبيب سنة ست وثمانين ومئة.

ويكون من سمعه مني بمنزلة شيخ الباغمدي. ومات الباغمدي سنة اثنى

عشرة وثلاثمائة.

وهذا الحديث يدخل في رواية الكبار عن الصّغار؛ لأنَّ الزُّهري رواه عن مالك، وهو شيخه. ومات مالك بعده بخمس وخمسين سنة. وأول من حَدَثَ به عن مالك: الزُّهري، وآخر من حَدَثَ عنه: أبو حذافة يوم الفطر من سنة تسع وخمسين ومئتين. فيين أول من حَدَثَ به عن مالك وآخر من حَدَثَ عنه مئة وخمس وثلاثون سنة. اهـ.

فظهر في هذا الحديث من فوائد التخريج ما يلي:

- ١ - الانتقاء^(١).
- ٢ - بيان درجة الحديث.
- ٣ - بيان درجة علوه.
- ٤ - ذكر بعض أخبار الرواية مما له تعلق بالسماع والرواية، وذكر بعض الفوائد في علوم السنة المختلفة.

واختلف التخريج عن هذا في فترة لاحقة إذ أصبحوا يكتفون بسياق الأحاديث بأسانيدهم العالية.

ثم بيان من رواه من أصحاب الكتب الأصول، وقد يحكم على الحديث وقد يسكت عنه.

مع بيان درجة العلو، إذ تفتقنوا بذكر أنواع من العلو لم تكن معروفة سابقاً^(٢)، وهي : الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

(١) هو اختيار ما ثبت وصح سنته، قال الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٠ : ٢١٠) في ترجمة محمد بن الحسن بن كوثير بن علي أبو بحر البربهاري: (وسألت أبي نعيم عنه، فقال: كان الدارقطني يقول لنا: اقتروا من حديث أبي بحر على ما انتخبته حسب).

(٢) انظر: تدريب الراوي (٢/٦١٣ - ٦١١)، وشرح نخبة الفكر لابن حجر (ص ١٥٧ - ١٥٩).

■ (فالمواقة): هي الوصول إلى شيخ أحد مصنفي الكتب المشهورة من غير جهته بعد أقل من العدد الذي إذا رويته عن المصنف عنه.

ومن الأمثلة على المواقة ما يورده ابن حجر من مروياته العالية في كتبه ومنها كتاب (تغليق التعليق)، ومن ذلك قوله: أخبرني إبراهيم بن داود الأدمي بقراءاتي عليه، أخبركم إسماعيل بن إبراهيم الإمام والتفسيري، أن إسماعيل بن عبد القوي بن عزون، أنا أبو القاسم البوصيري، أنا مرشد بن يحيى المديني، أنا محمد بن الحسين بن الطفال، أنا محمد بن عبد الله بن زكريا بن حبيه، ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب لفظاً قراءةً علينا من كتابه، أنا محمد بن سلمة، أنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث: أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج حدثاه، عن أبي بكر بن المنذر، عن عمرو بن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (الغسل يوم الجمعة على كل مُختلم والسواءُ ويمسُّ من الطيب ما قدر عليه) إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب ولو من طيب المرأة.

رواه سعيد بن منصور في (السنن): عن ابن وهب، به.

ورواه مسلم في (صححه): عن عمرو بن سواد.

ورواه أبو داود في (سننه): عن محمد بن سلمة، كلاهما عن ابن وهب، فوقع لنا موقفة عالية لأبي داود^(١).

وصنف فيها ابن عساكر (المواقات على شيخ الأئمة الثقات) اثنان وسبعين جزءاً^(٢).

(١) تغليق التعليق (٢: ٣٥٠ - ٣٥١).

(٢) معجم الأدباء (٤: ١٦٩٨).

■ (والبدل): هو الوصول إلى شيخ شيخه. وُسمى بدلًا لوقوعه من طريق راوٍ بدل الراوي الذي أورده المصنف من جهته.

مثاليه: ما يخرجه الذهبي من مروياته العالية في كتبه، من ذلك قوله : أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، أنا أبو إسحاق الكاشغرى، أنا أحمد بن محمد الكاغدى، أنا أحمد بن علي الصوفى، أنا الحسن بن أحمد البزار، أنا عبد الله بن جعفر، نا يعقوب الحافظ، نا عمرو بن عون بن أوس، نا يحيى بن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن الركين بن الربيع بن عميلة، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: (ما أكثر أحد من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قل).

آخرجه ابن ماجه: عن عباس بن جعفر عن عمر فوقع بدلًاً عالياً^(١).

وقد صنف فيه ابن عساكر (الجواهر واللالى في الأبدال العوالى)^(٢).

■ (والمساواة): هي استواء عدد الإسناد من الراوى إلى آخر الإسناد مع أحد المصنفين.

وصنف فيها ابن عساكر (أربعون المساواة) وهي تخریج أربعين حديثاً مساواة الإمام أبي عبدالله الفراوى^(٣). وهذه ندر وجودها في الأزمان المتأخرة.

ووقع منها في القرن الثامن لبعض الحفاظ كالعرaci وابن حجر، بل في التاسع مثل السخاوي والسيوطى.

ومن ذلك: حديث النسائي في كتاب الصلاة^(٤)، قال: أخبرنا محمد بن بشار، أخبرنا عبد الرحمن، أخبرنا زائدة، عن منصور، عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن

(١) تذكرة الحفاظ (٢: ٤٢٧).

(٢) معجم الأدباء (٤: ١٦٩٩).

(٣) معجم الأدباء (٤: ١٧٠١).

(٤) في السنن الكبرى (١: ٣٤٢ / برقم ١٠٦٨).

عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليل، عن امرأة، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: قل: هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. قال النسائي: ما أعلم في الحديث إسناداً أطول من هذا، وفيه ستة من التابعين أو لهم منصور. وقد رواه الترمذى عن قتيبة و محمد بن بشار قالا ثنا ابن مهدي ثنا زائدة به وقال: حسن، والمرأة هي امرأة أبي أيوب وهو عشاري للترمذى^(١) أيضاً.

فوق مساواة للعرaci وابن حجر وغيرهما^(٢).

■ (المصافحة): هي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف.

ومثال المصافحة الحديث السابق في تحرير السيوطي والسحاوي له عن شيخها ابن حجر.

قال السحاوي في صفتها: (كأن يكون بين أحد أصحاب الستة وصاحب الخبر مثلاً عشرة، وبين المخرج وبينه أحد عشر، بحيث يستوي مع تلميذه ويكونشيخ المخرج مساوياً لأحد المصنفين فهو المساواة لشيخ والمصافحة للمخرج، وسميت بذلك؛ لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلقيين، والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة، فكأنه صافحه، فإن كانت المساواة لشيخشيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخ شيخه، فالمصافحة لشيخ شيخه، والمخرجون غالباً ينبهون على ذلك ترغيباً فيه وتنشيطاً لطالبيه، فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى: فكأنني سمعت فلاناً، ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه وصافحته، وحينئذ فأنت بالخيار في ذكر ذلك وعدمه، ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار فيما إذا كانت المصافحة لشيخك أو لشيخ شيخك بين أن تعينه بأن تقول: فكأن

(١) جامع الترمذى (١٦٧:٥) / برقم (٢٨٩٦).

(٢) تدريب الرواوى (١٦٧:٢)، فتح المغثث (١٦:٣).

شيخي أو شيخ شيخي، أو تقول: فكأن فلاناً فقط^(١).

وقد صنف فيها أبو بكر البرقاني (٤٢٥هـ): المصادفة في مجلد وهو من مسموعات الذهبي^(٢).

وصنف فيها ابن عساكر (المصافحات) وهي تخرير أربعين حديثاً مصادفة لأبي سعد السمعاني^(٣).

وصنف أبو سعد السمعاني (٥٦٢هـ) في النوعين: (المساواة والمصادفة ثلاثة عشرة طاقة) كما هو مذكور في ثبت مؤلفاته بخطه^(٤).

أما عند المعاصرین فقد فُقد سياق الحديث بالأسانيد، وبيان درجات العلو الذي يكون تبعاً لذلك، فلم يبق إلا العزو إلى الأصول والكلام على الحديث ورجاله وبيان درجته.

والأمثلة على هذا كثيرة منها تخاریج الألبانی الشهیرة في سلسلتیه: (الصحيحۃ) و(الضعیفة) و(إرواء الغلیل) وغيرها كثیر.

(١) فتح المغیث (١٦:٣).

(٢) سیر النباء (١٧:٤٦٧).

(٣) معجم الأدباء (٤:١٧٠١).

(٤) سیر النباء (٤٦١:٢٠).

المبحث الثاني التخريج في الاصطلاح المعاصر وفوائده

■ (التخريج في الاصطلاح المعاصر):

حاول بعض فضلاء أهل العصر وضع تعريف للتخريج، وفق مقتضيات ما يقوم بها هؤلاء المعاصرون من خدمة للسنة، من حيث عزو الأحاديث والحكم على المرويات . ونسوق طرفاً من هذه التعريفات على تسلسلها التاريخي ما أمكن:

التعريف الأول: (هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده، ثم بيان مرتبته عند الحاجة)^(١).

وهذا اكتفى بمجرد العزو مع بيان الحكم عند الحاجة، كما أنه لم يفرق بين مصادر الحديث الأصلية وغيرها.

التعريف الثاني: (معرفة حال الراوي، والمروي، ومحرجه، وحكمه صحةً وضعفًا، بمجموع طرقه وألفاظه)^(٢).

وهذا عليه اعتراض بأنه أدخل جميع علوم الحديث في علم التخريج^(٣).

التعريف الثالث: (كشف مظان الحديث من المصادر الأصلية، التي تعتمد في نقله على الرواية المباشرة؛ لمعرفة حالة روایته، من حيث: التفرد، أو الموافقة، أو المخالفة)^(٤).

(١) أصول التخريج (ص ١٢).

(٢) التأصيل لأصول التخريج (ص ٤١). (٥٤ - ٥١).

(٣) انظر: علم تخريج الحديث، (ص ١٠٠).

(٤) كيف ندرس علم تخريج الحديث؟ (ص ٢٨).

وهذا التعريف من أجود التعريفات لو أنه نص على بيان درجة الحديث التي هي الشمرة، فإن مجرد معرفة التفرد أو الموافقة أو المخالفه لا تكون كافية في قبول الحديث ورده، كما أن في قصره التخريج على المصادر التي تعتمد على النقل المباشر فيه نظر! من جهة أنه هناك مصادر فرعية هي الأصل في الروايات؛ لفقد المصادر الأصلية، فالتخريج منها بمنزلة العزو للأصل، خاصةً إذا نقلت بالإسناد.

التعريف الرابع: (ذكر مصادر الحديث الأصلية مع التنصيص على طرقه إن كانت مختلفة، وتدعى الحاجة إلى ذكرها، وإلا فيبيان موضع الالتقاء الذي يدور عليه الإسناد، ثم دراسة رجال السندي والمتن، ثم الحكم عليه صحةً أو حسناً أو ضعفاً^(١)).

وهذا التعريف فيه إسهاب، وقيود، وإدخال للنقد ودراسة أحوال الرواية في التخريج.

التعريف الخامس: (الوقوف على خارج الحديث تمهيداً لنقده. أو بعبارة أخرى: هو الوصول بسند الحديث إلى موضع التفرد في سنته (المدار)^(٢). وهذا الأخير قصر التخريج على مجرد الجمع والتحضير لأسانيده ومتونه؛ ليتهيأ المخرج لمرحلة النقد والتمحيص.

التعريف السادس^(٣): (عزو النص إلى من رواه بإسناد في كتاب مصنف، مع بيان فروق المتن ودرجة النص).

وهذا التعريف ربط التخريج بالنصوص فقط، مع العلم أنه قد يلزم تخريج غير معجم مصطلحات الحديث (ص ٨٣) لشيخنا محمد ضياء الدين الأعظمي، وقال: (هذا التعريف مستخلص من عمل المخرجين، مثل: الزبياني، وأبي الملقن، وأبي حجر، وغيرهم). (٢) علم تخريج الحديث للحمس، (ص ١٠٠). (٣) ذكره بعض الأساتذة الفضلاء في بحث له على الشبكة (ملتقى أهل الحديث).

المتون، فقد يكون بعض الأسانيد لم يذكر متنه لا بالإحالة ولا بالنص، وربما ذكر الراوي دون الإسناد والرواية، وهنا يكون ذكر المصدر الأساس لذكره تخريجاً. والأمثلة على ذلك كثيرة فإن صحيح مسلم فيه روايات بأسانيدها لا نصوص لها، وإنما هي إحالات إلى روايات سبقت لا يمكن الجزم باللفظ المحال إليه أنه لفظ هذا الإسناد.

كما أن علل الدارقطني تعد مصدراً مهماً للتخرير، وكم فيها من التعاليق والأسانيد المتون لا وجود لها. ففي بعض الأحيان لست بحاجة بوصفك باحثاً إلى أن تتعرض للمتن مطلقاً، كالبحث عن مسألة إسنادية مثلاً لا تعلق لها بالمتن فلست هنا بحاجة إلى ذكر المتن وفروقه وما يتعلق به.

وبالنظر في هذه التعريفات نرى أنها لا تسلم من الاعتراض، ولذا رأيت اختيار تعريف مختصر يجمع ما تفرق في كلامهم، مع سلامته من الاعتراض، وعدم الانضباط.

فلو قلنا: (ذكر من أخرج الحديث ونخرجه مع بيان اختلاف رواته وألفاظه، وذكر درجته عند الحاجة)؛ لكان أولى، وذلك:

لأن في قولنا: (ذكر من أخرج الحديث)؛ التزام ببيان مصدر الحديث الأساس الذي أبرزه وأظهره مدوناً، ويراعى في هذا أن يذكر أول من أسنده ثم من يليه على حسب التاريخ؛ لبيان علو الحديث ونزوله، والإدراك، ولا ضابط للكثرة والقلة هنا، ولا يُنظر في هذه الحالة إلى المصادر الفرعية والتي هي على نوعين:

الأول: ما كان مسندًا ولكنه يروي من طريق مصنف آخر قد ذكر هذا الحديث بعينه سندًا ومتناً في كتابه.

الثاني: ما كان غير مسند وينقل من كتاب مسند، وهذا له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الأصل موجوداً فالعلزو له حينئذ معيب جداً.

مثاله: قول بعضهم: أخرج البخاري في (صحيحه) كما في (رياض الصالحين).

الحالة الثانية: أن يكون الأصل مفقوداً ولا يُعرف له مصدر أعلى منه، فحينها يلزم العزو لهذا المصدر الفرعى.

مثاله: عن أبي هريرة (من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل على النبي ﷺ بالرسالة).

أخرجه الخلال في (فضائل شهر رجب)^(١)، وأبو موسى المديني في (فضائل الليالي والأيام) من رواية شهر بن حوشب، عنه.

وخرّجه العراقي في (المغني عن حمل الأسفار)^(٢) وعزاه لأبي موسى فحسب. فهنا جمعنا بين مصدر أساس، ومصدر فرعى عزا إلى مصدر أساس ليس بين أيدينا.

وفي قولنا: (معرفة... مخرجه): يعني منشئه وظهوره، وقلة رواته وكثرة ملحوظاتهم: شهرة وعزّة وغرابة، وبيان مدار الرواية في الإسناد، الذي يكون له الأثر في الحكم على الحديث؛ فإذا كان مداره على شخص واحد كان ضيق المخرج، ويكثر هذا في استخداماتهم.

(١) برقم (١٨).

(٢) برقم (١٢٩٨)/ (٣٤٣).

وإن كان يحتمل التفرد فهو حسن المخرج، إلا كان ضعيف المخرج.
وإن كان حديثاً مشهوراً معروفاً كان صحيحاً واسع المخرج.

ومن أمثلة استخدامهم لهذا ما يلي:

روى أبو زرعة الدمشقي في (تاریخه)^(١): عن عبد الله بن موهب، عن عمر بن عبد العزيز، عن قبيصة بن ذؤيب، عن تميم الداري، أنه سأله رسول الله ﷺ عن الرجل من أهل الكفر يُسلم على يدي الرجل من المسلمين؟ قال: هو أولى الناس بمحياه ومماته.

وقال^(٢): (هذا حديث متصل، حسن المخرج والاتصال، لم أر أحداً من أهل العلم يدفعه).

روى البزار في (مسنده)^(٣): عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه عن عاصم عن أبي وائل قال: لقي الوليد بن عقبة عبد الرحمن بن عوف، فقال: مالك لا تأتي أمير المؤمنين ولا تعشاها، فقال له عبد الرحمن: أبلغه يعني أنني لم أغب عن بدر، ولم أفر يوم عينين، فبلغ عثمان، فقال: أما قوله لم أغب عن بدر؛ فإني تخلفت على ابنة رسول الله ﷺ وضرب لي بسهمي، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهم فكانه قد شهد، وأما قوله: لم أفر يوم عينين فإن الله عز وجل قد عفا عن جميع من فر، فلم يعيرني بذنب قد عفا الله عنه؟!

قال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي وائل: من حديث عاصم، ومن حديث منصور، وقد ذكرناه عن التيمي عن عاصم، إذ كان حسن المخرج واقتصرنا عليه. اهـ.

(١) التاریخ (١: ٥٧٠) / برقم (١٥٨٢).

(٢) التاریخ (١: ٥٧٠) / برقم (١٥٨٧).

(٣) (٢: ٥١) / برقم (٣٩٥).

وأورد ابن حجر في (الإصابة)^(١) ترجمة: جرو السدوسي (براء ساكنة ثم واو، وقيل: بزاي معجمة ثم همز): روى ابن منده من طريق محمد بن جابر، عن حفص بن المبارك، عن رجل من بنى سدوس، يقال له: جرو قال: أتينا النبي ﷺ بتمر من تمر اليمامة، فقال: أي تمر هذا؟... الحديث.

وقال هذا: حديث غريب حسن المخرج.

قال الحافظ: محمد بن جابر هو اليمامي ضعيف، وقد أخرج أبو نعيم هذا الحديث عن ابن منده، وكأنه لم يجده من غير طريقه. اهـ.

روى مسلم^(٢): عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، أنه أخبره أنه قال: يا رسول الله! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها؟... الحديث.

قال أبو نعيم^(٣): (رواه مسلم عن إسحاق الأنصاري، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهرى، وهو حديث ضيق المخرج عزيز من حديث الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهرى نفسه) اهـ.

وقال أبو عمر بن عبد البر^(٤) في حديث: «خير الناس قرنى، ثم الذين يلوذون بهم، ثم الذين يلوذ بهم»: وهو حديث حسن المخرج جيد الإسناد.

وقال البخاري^(٥): حدثنا خطاب بن عثمان، حدثنا محمد بن حمير، عن ثابت بن عجلان، قال: سمعت سعيد بن جبير، قال: سمعت بن عباس (رضي الله عنهما) يقول: مرَّ النبي ﷺ بعنْزٍ ميتة، فقال: «ما على أهلها لو انتفعوا بإهاجها».

(١) (٤٧١:١) / برقم (١١٢٧).

(٢) الصحيح (٩٦:١) / برقم (٩٥).

(٣) المسند المستخرج على صحيح مسلم: (١٧٠ / ١).

(٤) التمهيد (٢٠:٢٥٠).

(٥) أخرجه في الصحيح (٥:٢١٠٤) / برقم (٥٢١٢).

قال الخطيب في (تاریخ بغداد)^(١): (هو حديث عزيز ضيق المخرج).
 وعن أبي رملة، عن مخنف بن سليم، قال: كنا وقوفاً مع رسول الله ﷺ بعرفات،
 فسمعته يقول: (يا أيها الناس! أن على أهل كل بيت في كل عام أضحية وعترفة.
 هل تدری ما العترة؟ هي التي تسمى الرجبية).

رواه أبو داود، والترمذی، والنسائی، وغيرهم. قال الترمذی: حديث حسن.
 وقال الخطابی^(٢): هذا الحديث ضعيف المخرج لأنَّ أبا رملة مجهول^(٣).

قال ابن الصلاح^(٤): (وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع الغريب، كما في الأفراد المضافة إلى البلاد).

قال السخاوي^(٥): (قلت: إلا أن يريد بقوله: (انفرد به أهل البصرة مثلاً) واحد من أهلها؛ فهو الغريب، وبما يسمى كل من قسمي الغريب ضيق المخرج.

قال الحاکم في الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب الصلاة^(٦): عن عمرو بن زرارة، عن عبد الواحد بن واصل أبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن أبي، عن الزهري: دخلت على أنس بدمشق وهو يبكي، فقال: لا أعرف شيئاً فيها أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيّعت.

هو أضيق حديث في البخاري، سأله عنده أبو عبد الله بن أبي ذهل (يعني: أحد مشايخه) فأخرجه له، فسمعه (يعني: سمعه شيخه منه) عن علي بن حشاذ، عن أحمد بن سلمة، عن عمرو، وكأن ضيقه مخصوص برواية الحداد، عن ابن أبي

(١) (١: ٣٢٠).

(٢) انظر: معالم السنن (٣: ٣).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣: ١٣٧).

(٤) المقدمة (ص ٢٧٠).

(٥) فتح المغیث (٣: ٣١).

(٦) الصحيح (١: ١٩٨ / برقم ٥٠٧).

رواد، وإنما فقد علقة البخاري عقب تحريره للرواية الأولى: من طريق محمد بن بكر البرساني، عن أبي رواد، ومن طريق البرساني. وصله الإمام علي في (مستخرج)، وابن أبي خيثمة في (تارikhه)، وأحمد بن علي الأبار في (جمعه لحديث الزهري)، ومن طريقه رواه أبو نعيم في (المستخرج)...اهـ.

وفي قولنا: (مع بيان اختلاف رواته): هذا من لوازם التخريج بحيث يبين المخرج اختلاف الرواية في رواياتهم؛ وصلاً وإرسالاً، رفعاً ووقفاً، زيادةً ونقصاً، إهمالاً وتمييزاً، إبهاماً وتبييناً، بقدر الحاجة إليه.

وفي قولنا: (وألفاظه): هذا أهمله عامة من يشتغل بالتخريج في زماننا مع وجوب العناية به، فقد توسع بعضهم في الإحالة بلفظ (نحوه)، أو (مثله)، أو (شبيهه)، وغير ذلك، بدون ضابط، وإن ذكروا شيئاً من الاختلاف فلا يخرجون عن ذكر الألفاظ ظاهرة الاختلاف التي تؤثر على صحة الحديث وضعفه.

أما تعرضهم لاختلاف الألفاظ التي تحيل المعاني، أو تؤثر في الحكم الفقهي، أو تفسر غموض الألفاظ، وتحل إشكالات التقطيع والاختصار؛ فعزيز بل نادر، فينبغي ذكر هذه الفروق والإحالات بحسب الحاجة إليها.

ومن أبرز من اعتنى بذلك العلامة الألباني رحمه الله، إذ برع في جمع الألفاظ وسياقها مساقاً واحداً في كثير من مؤلفاته.

وفي قولنا: (وذكر درجة عند الحاجة): هذا ظاهر، وإنما يحتاج الإنسان إلى الحكم عند عدم ورود الحديث في (الصحيح)، أو لم يسبق بالحكم عليه. أما إن ذكر في (الصحيحين) فلا حاجة إلى الحكم البينة.

وإن كان خارجها وسبق الشخص بالحكم عليه، فلا يتجلد في الحكم عليه بل

عليه أن ينقله، وسكتوته دليل الرضا والموافقة. وإن كان هناك قصور في الحكم فليتعقب بأدب، مع بيان ذلك بالأدلة الصحيحة.

وقد ينزع بعضهم في إدخال الحكم في تعريف التخريج؛ لأنه يتحقق بالفقد لكن يؤيد لزومه للتخريج أن الحكم يُعرف في كثير من الأحاديث بمجرد التخريج والعزو، ففصل معرفة درجة الحديث عن معرفة التخريج فيه نظر، هذا إذا اطلقتنا في التعريف من منهج المخرجين المتأخرین كابن حجر والعرافي والزيلعي والألباني وغيرهم.

ومن نظر في عمل المصنفين الذين اشترطوا الصحة وجد هذا بينماً في اختيارهم وانتقاءهم، وربما حكم بعضهم على الحديث بعد سياقه لسنده ومتنه. وكذلك نجد هذا عند غيرهم من لم يشترط الصحة، فإن لهم أحكاماً صريحة متثورة عقب الأحاديث كأبي داود، والترمذى، والدارقطنى، والبىهقى، وغيرهم. فمجرد عزونا الحديث إلى أحد هذه المصنفات، وتخريجنا له نستدل بهذا على حكمه، دون أن نمر بعملية النقد.

وعليه فيكون ذكرنا لأحكام الأئمة عقب الأحاديث من لوازم تخريج الحديث.

وإنما اخترنا هذا التعريف لكونه شمل الكشف عن الحديث في مصادره، ومعرفة نوع الرواية من حيث الاتفاق والاختلاف والتفرد، ومن ثم فسيكون الحكم بالقبول أو الرد نتيجة لذلك، وهي الشمرة المطلوبة من التخريج.

وخلالصة ما تقدم أن التخريج يستعمل عند المحدثين لأحد معان خمسة:

المعنى الأول: أن يورد المؤلف الحديث في مصنفه بإسناده، كما فعل المصنفون

الأوائل في مصنفاتهم.

فيقال: أخرجه البخاري، ومسلم.. أي: رواه بسنده، ويقال له : (الإخراج)

أيضاً.

المعنى الثاني: أن يورد المؤلف أحاديث كتاب ما بأسانيد لنفسه، يتلقي مع مؤلف

الأصل في شيخه أو من فوقه، وهو ما يعرف (بالمستخرجات).

المعنى الثالث: عزو الحديث إلى من أخرجه من المصنفين في مصنفاتهم المسندة..

وهذا له صور:

الصورة الأولى: العزو المجرد عن الحكم بالنظر إلى المتن؛ كقولنا: أخرجه أبو

داود، والترمذى، وابن ماجة.

هذا إذا عزونا إلى من لم يشترط الصحة، أما إذا عزونا الحديث إلى أحد المصنفات

في الصحيح فإن مجرد العزو يؤخذ منه الحكم للحديث بالصحة عند مصنفه.

الصورة الثانية: العزو مقتربنا بالحكم عليه، كقولنا: أخرجه أبو داود والترمذى،

وابن ماجة. وقال الترمذى: حسن صحيح.

أو قولنا: رجاله ثقات، أو على شرط الشيفين.. ونحو هذا من العبارات

المستخدمة.

الصورة الثالثة: أن يكون العزو والحكم مقيدين، فلا يعزو إلا إلى من روى

ال الحديث المراد تخربيه عن ذلك الصحابي الذي رواه فقط.

فمثلاً: إذا كان الحديث الذي بين أيدينا رواه ابن عمر، فالعزو إلى من خرجه والحكم على إسناده فقط، أي: أنا نخرج الحديث بالنظر إلى المتابعات لا بالشواهد. وهذا يجذب عند ذكر راويه الأعلى وصحة الحديث، واتفاق ألفاظه عند رواته من الصحابة.

الصورة الرابعة: أن يكون العزو والحكم مطلقيين، بمعنى أنا لا نقييد بالصحابي، هنا ننظر إلى المتن ومن رواه ومن خرجه ثم نحكم عليه بناءً على ذلك. أي: أنا نخرج الحديث بالنظر إلى المتابعات والشواهد.

الصورة الخامسة: الحكم على الحديث من غير جمع طرقه، ومن غير عزو، وهذا العمل فيه تساهل وتجوز ولا يسمى تخريجاً.

وهذا نلحظه في كثير من المنشورات التي يقوم بكتابتها الوعاظ من ليس لهم عنابة بهذا العلم الشريف.

والذي يحدد المراد بكلمة تخرير هي القرائن، وتفهم من اللفظ، أو من الحال. فإذا قلنا: أخرجه مالك فإننا نشير إلى المعنى الأول.

وإذا قلنا: أخرجه أو خرجه أبو عوانة في (مسنده) فإننا نشير بهذا إلى الثاني.

وإذا قلنا: خرجه العراقي أو ابن حجر فإننا نستبعد المعنى الأول والثاني.

وإذا قلنا: خرجه الزيلعي وبين درجته أو تكلم عليه فهنا تحدد المراد^(١).

(١) انظر: دراسة الأسانيد (ص ١٩ - ٢٠).

■ فوائد التخريج:

وللتخريرج فوائد تتعلق بالأسانيد والمتون، والرواة من حيث التحمل والأداء،

وغير ذلك.. ويمكن إجمالها في التالي:

الفائدة الأولى: معرفة تسمية الحديث.

الفائدة الثانية: معرفة سبب ورود الحديث.

الفائدة الثالثة: معرفة أزمنة الأحداث.

الفائدة الرابعة: معرفة أمكنة الأحداث.

الفائدة الخامسة: معرفة كيفية تحمل الحديث.

الفائدة السادسة: التعرف إلى كتب الحديث المختلفة.

الفائدة السابعة: التعرف إلى مصادر الحديث المخرج (أو الأحاديث المخرجة).

الفائدة الثامنة: معرفة ما فيه من علو ونزول.

الفائدة التاسعة: جمع أسانيد الحديث المختلفة في مكان واحد.

الفائدة العاشرة: تمييز المهمل.

الفائدة الحادية عشرة: معرفة التابعات والشواهد.

الفائدة الثانية عشرة: معرفة نوع الحديث (ز).

الفائدة الثالثة عشرة: معرفة الانقطاع في الأسانيد.. بتصوره المختلفة.

الفائدة الرابعة عشرة: زوال احتمال التدليس من عرف به.

الفائدة الخامسة عشرة: معرفة رواة المختلط قبل الاختلاط وبعده.

الفائدة السادسة عشرة: معرفة ما فيه من صور التسلسل (ز).

الفائدة السابعة عشرة: معرفة ما فيه من المتفق والمفترق (ز).

الفائدة الثامنة عشرة: معرفة طبقات رواته (ز).

- الفائدة التاسعة عشرة: معرفة مكررات الأسانيد.
- الفائدة العشرون: ارتقاء الحديث بكثرة الطرق.
- الفائدة الحادية والعشرون: معرفة العلل الإسنادية والمتنية.
- الفائدة الثانية والعشرون: معرفة موضوع الحديث.
- الفائدة الثالثة والعشرون: معرفة أبوابه وأحكامه.
- الفائدة الرابعة والعشرون: معرفة مكررات المتون.
- الفائدة الخامسة والعشرون: جمع ألفاظ الحديث، وبيان ما بينها من فروق.
- الفائدة السادسة والعشرون: معرفة الزيادات في المتون.
- الفائدة السابعة والعشرون: معرفة الاختصار والرواية بالمعنى.
- الفائدة الثامنة والعشرون: معرفة غريب الألفاظ.
- الفائدة التاسعة والعشرون: تعين المهم.
- الفائدة الثلاثون: معرفة المدرج.
- الفائدة الحادية والثلاثون: نفي التفرد والغرابة.
- الفائدة الثانية والثلاثون: معرفة أحكام الأئمة على الحديث.
- الفائدة الثالثة والثلاثون: تصحيح التصحيفات.
- الفائدة الرابعة والثلاثون: كشف الأوهام.
- الفائدة الخامسة والثلاثون: معرفة لطائف الأسانيد (ز)^(١).

(١) انظر: طرق تحرير حديث رسول الله ﷺ للدكتور عبدالمهدي عبدالهادي (ص ١٤ - ١١)، ودراسة الأسانيد لعبدالعزيز العثيم (ص ٣٩ - ٣٥)، والتأصيل للعلامة بكر أبو زيد (ص ٦٨ - ٧٣) (رحمهما الله).. وما كان فيها من رمز (ز) فهو من زوائدي.

الفصل الثاني

مصطلحات كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه

الخرج بحاجة ماسة إلى معرفة بعض المصطلحات التي سيتعامل معها في بحثه في المصنفات المختلفة؛ لاستخراج الحديث المراد دراسته والحكم عليه. وهذه المصطلحات منها ما هو خاص بكتابه الأسانيد ومنهج المصنفين والرواة في ذلك، ومنها ما هو خاص بكتابه المدون وتصنيفها.

ومن أهم هذه المصطلحات عزو الحديث وإسناده إلى راويه، فإن هذا مما كان يفتش عنه الرواة قديماً، وينبغي مراعاة ذلك في التخريج، والتأكد من الصيغة التي عزي بها الحديث إلى الراوي.

كما أن هناك مصطلحات يحتاجها المخرج في كل من الإسناد والمتن. فيلزم المخرج الإمام بكل ذلك بين يدي التخريج؛ لأنه سيضطر لاستخدامها في عملية التخريج، وترتيب الطرق، وذكر فوارق الألفاظ، وشرح الغريب، وفهم معاني المدون، وغير ذلك.

المبحث الأول

اطلاقات خاتمة بكتابه الأسانية

(صيغ التحمل والأداء):

■ (السماع): أصح مراتب السمع قول الراوي: سمعت فلاناً، يقول: سمعت فلاناً.
ومثله قول الراوي: حدثنا فلان، قال: ثنا فلان.

ومثله قوله: أخبرنا فلان، قال: أخبرنا فلان.

وكذلك قوله: أنبأنا فلان، قال: أنبأنا فلان.

وكذلك قوله: خبرنا فلان، ونبأنا فلان.

وكذلك: قال: لنا فلان.

وكذلك قوله: ذكر لنا فلان، قال: ذكر لنا فلان.

كل هذه الألفاظ عند علماء اللسان عبارة عن التحديد، مثل سمعت فلاناً،
قال: سمعت فلاناً، وإنما الخلاف فيها بين علماء الشريعة في استعمالها من جهة العُرف
والعادة لا من جهة الحكم^(١).

■ (أخبرنا): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ وكان معه غيره،
ويمجوز استعمالها في العرض.

وفي كتب الحديث يكتب (أنا)^(٢) أو (أرنا)^(٣) اختصاراً. وربما (أثنا)^(٤).

(١) انظر: الكفاية (ص ٢٨٨).

(٢) اختيار ابن الصلاح، المقدمة (ص ٢٠٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٠٣).

(٤) قال ابن الصلاح في المقدمة (ص ٢٠٣): (وليس بحسن ما يفعله طائفة من كتابة (أخبرنا) بآلف مع علامة حدثنا المذكورة أولاً، وإن كان الحافظ البيهقي من يفعله).

■ (حدثنا): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ وكان معه غيره. ويجوز استخدامه فيها سمع لوحده: فعن ابن رشدين، قال: سمعت أحمد بن صالح وسئل عن الرجل يحذّث عن الرجل وحده، يقول: حدثنا؟ قال: (نعم، جائز هذا في كلام العرب)^(١).

وعن أبي داود، قال: قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل: (إذا سمع الرجل وحده يقول حدثنا فلان؟ قال: لا بأس)^(٢).

وقال أحمد بن عبد الرحمن: سمعت عمي يقول: (إنما هو أربعة: إذا قلت: (حدثني)، فهو ما سمعته من العالم وحدى.

وإذا قلت: (حدثنا)، فهو ما سمعته مع الجماعة.

وإذا قلت: (أخبرني)، فهو ما قرأت على المحدث.

وإذا قلت: (أخبرنا)، فهو ما قرئ على المحدث وأنا أسمع)^(٣).
ويجوز استخدامها في العرض^(٤).

■ (قتنا) هذا الرمز هو اختصار لقوله: (قال حدثنا) وهذا ليس بالمشهور عند المحدثين، ولعل هذا من بعض النسخ، أو إن كان مستخدماً لديهم فلم يشتهر لديهم.

وهذا اللون من الاختصار يكثر في (فضائل الصحابة لأحمد)، ورأيته أيضاً في (مسند أبي عوانة الصحيح)، وعلق محقق الكتاب (الجزء الرابع منه)^(٥) بما حاصله:

(١) الكفاية (ص ٢٩٤).

(٢) الكفاية (ص ٢٩٥).

(٣) الكفاية (ص ٢٩٤).

(٤) الكفاية (ص ٢٦٩) (ص ٣٠٥ - ٣٠٩).

(٥) (ص ٣).

(أن هذا الاصطلاح خاص بالمسند ولم يجد ذلك عند غيره)، وهذا القول متعقب بما في (الفضائل) وقد رأيته أيضاً يستخدم أحياناً في (المختار للضياء المقدسي)^(١).

■ (حدثني): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ بمفرده. ويجوز استخدامها في العرض^(٢).

■ (أنبأنا): من صيغ الأداء. يقولها الراوي إذا سمع الحديث من شيخه مع غيره، ويجوز التعبير بها ولو كان منفرداً. وجوزوا استعمالها في العرض.

■ (أنبأني): من صيغ الأداء يقولها الراوي إذا سمع الحديث من شيخه بمفرده. ويجوز التعبير بها ولو كان مع جماعة.

■ (عن) وهو ما يعرف بالعنونة: وهو مصطلح شائع في الأسانيد، ولا يدل بمجرد إطلاقه على الاتصال أو الانقطاع إلا بقرينة، وقرينة الاتصال هنا هي اللقاء، أو المعاشرة وإمكان اللقاء (في غير الراوي المدلس)، وعدم ذلك يدل على الانقطاع. وقد اشتهر أن الأصل في العنونة السماع حتى يتبيّن الانقطاع، وقد نقل الإجماع في ذلك غير واحد^(٣) في غير من عرف بالتدلisis، على خلاف بينهم في اشتراط ثبوت اللقاء، أو الاكتفاء بالمعاصرة مع الإمكان، وبسط الكلام في هذه المسألة ليس لهذا موضوعه^(٤)؛ أما من عرف بالتدلisis فقد اعتبروا عننته علة في إسناد الحديث، لكنها

(١) انظر مثلاً (٣:٢٦٨ / رقم ١١٦٢)، (٥:٣٠٥ / رقم ١٩٥٠).

(٢) الكفاية (ص ٢٦٩) (ص ٣٥٠ - ٣٠٩).

(٣) انظر: معرفة أنواع علم الحديث (ص ٣٤)، والتمهيد (١:١٣، ١٢)، (١:٢٦)، والسنن الأربع (ص ٤٨)، وفتح المغيث للسخاوي (١: ١٩٤ - ١٩٠).

(٤) وهذه مسألة مشكلة ألفت فيها مصنفات؛ من أشهرها (السنن الأربع) لابن رشيد، و(موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقاء والسماع في السنن المعنون بين المعاصرين) للدكتور خالد الرئيس، و(إجماع المحدثين على عدم اشتراط اللقاء في السنن المعنون) للدكتور حاتم الشريف، وتناولها كذلك الدكتور إبراهيم اللاحم في (الاتصال والانقطاع).

لا تكون قادحة إذا تبين السباع في وجه من الوجوه صحيحاً^(١)، والذي يهمنا في هذا الباب أن رواة الأخبار توأتروا على الاستعاضة عن صيغ التحمل (بعن)، ودرجوا على هذا في نقلهم الأخبار تحفيفاً.

قال الخطيب في (الكتفافية)^(٢): (إنما استجاز كتبة الحديث الاقتصار على العنونة لكثرة تكرارها، ولجاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد، فتكرار القول من المحدث: ثنا فلان، عن سمعه من فلان؛ يشق ويصعب؛ لأنه لو قال: أحدثكم عن سمعي من فلان، وروى فلان عن سمعه من فلان؛ فلان عن سمعه من فلان حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر إلى أن يرفع إلى النبي ﷺ؛ وفي كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد لطال وأضجر، وربما كثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك، وفيه إضرار بكتبة الحديث، وخاصة المقلين منهم، والحاملين لحديثهم في الأسفار، ويدهاب به ذكر ما مثلناه مدة من الزمان، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال (عن فلان)...).

قال الوليد بن مسلم: (كان الأوزاعي إذا حدث يقول: ثنا يحيى، قال: ثنا فلان، قال: ثنا فلان... حتى يتنهى. قال الوليد: فربما حدثت كما حدثني، وربما قلت: عن، عن، عن... تخفقنا من الأخبار)^(٣).

ويقول الحميدي: (فإن قال قائل: فما الحجة في ترك الحديث المقطوع، والذي يكون في إسناده رجل ساقط، وأكثر من ذلك، ولم يزل الناس يحدثون بالمقطوع، وما كان في إسناده رجل ساقط أو أكثر. قال عبد الله: قلت: لأن الموصول - وإن لم يقل

(١) انظر: النكث على كتاب ابن الصلاح، للحافظ (٤٤٧: ٢)، وتوضيح الأفكار (٣٢: ٢).

(٢) (ص ٣٩٠، ٣٩١).

(٣) رواه الفسوبي في المعرفة والتاريخ (٤٦٤: ٢)، وعنه الخطيب.

فيه سمعت حتى ينتهي الحديث إلى النبي ﷺ - فإن ظاهره كظاهر السامع المدرك حتى يتبيّن فيه غير ذلك، كظاهر الشاهد الذي يشهد على الأمر المدرك له فيكون ذلك عندي كما يشهد إدراكه من شهد عليه، وما شهد فيه حتى أعلم منه غير ذلك، والمقطوع العلم يحيط بأنه لم يدرك من حديث عنه فلا يثبت عندي حديثه لما أحاطت به علمًا، وذلك كشاهد يشهد عندي على رجل لم يدركه أنه تصدق بداره أو اعتق عبده فلا أجيزة شهادته على من لم يدركه^(١).

وأقول: الذي ذكره الخطيب من الأسباب في حل المحدثين على هذا، أمر ظاهر في المصنفات الحديثية باختلاف مناهجها، وقد استعمل هذا أعيان نقاد الحديث؛ كشعبة، وحماد بن زيد، والقطان، وابن معين، وأحمد؛ في آخرين.

قال الحاكم: (قرأت بخط محمد بن يحيى: سألت أبي الوليد: أكان شعبة يفرق بين (أخبرني)، و(عن)؟ فقال: أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما)^(٢).

وقال أحمد: (قال عفان: جاء جرير بن حازم إلى حماد بن زيد، فجعل يقول: حدثنا محمد قال: سمعت شريحاً. حدثنا محمد، قال: سمعت شريحاً، فجعل حماد يقول: يا أبو النضر! عن محمد عن شريح، عن محمد عن شريح)^(٣).

قال ابن محرز: قال ابن معين: قال يحيى بن سعيد القطان: (كل حديث سمعته من سفيان قال: حدثني، وحدثنا، إلا حديثين: سماك عن عكرمة، ومتغيرة عن إبراهيم - ذكر يحيى بن معين الحديثين فنسيتهما - وكل حديث شعبة قال: حدثني وأخبرني، وكل حديث عبيد الله قال: حدثني وأخبرني، فإذا حدثتك عن أحد منهم

(١) (ص ٣٩٠، ٣٩١).

(٢) شرح علل الترمذى (١: ٣٦٤).

(٣) العلل روایة عبد الله (٢: ٥٣٦ / رقم ٣٥٤٢).

فلا تحتاج أن أقول لك: حدثني، ولا أخبرني، ولا حدثنا، ولا أخبرنا. فقال حبيش بن مبشر يفسر ذلك بحضره يحيى بن معين: هذا بمنزلة رجل قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، لم يمتحن أن يقول: حدثنا يزيد. وقال عبد الله بن رومي اليمامي - بحضره يحيى بن معين - هو أن يقول فيه: قال: حدثنا، قال: حدثنا؛ ثم إذا قال: فلان عن فلان كان كله حدثنا^(١).

وهذه اللفظة مردها إلى الراوي عن المعنون في الغالب، وربما يكون من دونه، ويندر أن تكون من الراوي عن شيخه.

قال المعلمي في (التنكيل)^(٢): (كلمة (عن) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه، وذلك كما لو قال همام: (حدثنا قتادة عن أنس)، فكلمة (عن) من لفظ همام؛ لأنها متعلقة بكلمة (حدثنا) وهي من قول همام، وأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول: (فلان...) كما نرى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس... وهذا يكثر في كتب الحديث إثبات (قال) في أثناء الإسناد قبل (حدثنا) و (أخبرنا) ولا تثبت قبل كلمة (عن)... فبهذا يتضح أنه في قول همام: (حدثنا قتادة عن أنس) لا يُدرى كيف قال قتادة؛ فقد يكون قال: (حدثني أنس) أو (قال أنس) أو (حدث أنس) أو (ذكر أنس) أو (سمعت أنساً) أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله....).

والخلاصة: أنه يحسن بالخرج المحافظة على الألفاظ الواردة لصيغ التحمل، في المصنفات المنقول منها، وخاصة فيما يتعلق بالمدلسين الذين ربما صرحوا بالسماع في الأسانيد، فلا يحسن حينذاك الاستعاضة عن ذلك بالعنونة مثلاً، أما فيما عداهم

(١) سؤالات ابن حجر (٢: ١٥٦، ١٥٧ / رقم ٤٩٤).

(٢) (١: ٨٢).

فالأمر يسير، لكن يصعب ضبطهم، فآل الأمر إلى التزام الصيغ الواردة فيما يذكر المخرج من طرق.

قال ابن حجر في مقدمة (إنحاف المهرة)^(١): (ثم إنني نظرت فيما عندي من الرويات فوجدت فيها عدة تصانيف قد التزم مصنفوها الصحة، فمنهم من تقيد بالشيوخين كالحاكم، ومنهم من لم يتقييد كابن حبان. وال الحاجة ماسة إلى الاستفادة منها، فجمعت أطراها على طريقة الحافظ أبي الحجاج المزي، إلا أنني أسوق ألفاظ الصيغ في الإسناد غالباً لظهور فائدة ما يصرح به المدلّس).

■ (الإجازة): هي إذنُ المحدث في الرواية عنه لفظاً أو كتابةً، من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرؤه عليه^(٢).

وقد وقع فيها خلاف عند بعض المقدمين، ثم استقر العمل بالرواية بها عند جماهير المحدثين وغيرهم، كما نص عليه النووي وغيره^(٣).

وهذه الصيغة لها أثر على تضييف بعض الرويات عند جماعة من قدامى المحدثين فإنهم يعلون الرويات بعلة عدم السماع فعل الباحث أن يتبنّه لذلك.

■ (ح) (مفردة مهمّلة): وهي رمز يكتب بين الأسانيد عند انتهاء إسناد والانتقال لآخر، وقد اختلف العلماء في معناها على ثلاثة أقوال:

١ - عن بعض الأصحابانيين أنها (حاء مهمّلة) من التحويل من إسناد إلى إسناد آخر.

٢ - وبعضهم يرى أنها رمز لكلمة (صح). قال ابن الصلاح: (وحُسن إثبات

(١) (١: ١٥٨ - ١٥٩).

(٢) انظر: الكفاية (ص ٣٢٦ - ٣٥٠)، والإلماع (ص ٨٨ - ١٠٧)، والإرشاد للنووي (ص ١٢٨)، ومقدمة ابن

الصلاح (ص ١٥١ - ١٦٥).

(٣) الإرشاد (ص ١٢٨).

(صح) هنا لئلا يتوهم أنها حديث هذا الإسناد قد سقط، ولئلا يركب الإسناد الثاني على الأول فيجعل إسناداً واحداً^(١).

٣ - وقال بعضهم: إنها (حاء مهملة): إشارة إلى قولنا : الحديث.

وهو الذي رجحه ابن الصلاح وغيره^(٢).

■ (ص): اختصار من **عَلَيْهِ الْكَفَافُ** يفعله بعض الكتبة وقد كره المحدثون.

قال ابن الصلاح: (ينبغي له أن يحافظ على كتبة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ عند ذكره، ولا يسام من تكرير ذلك عند تكراره، فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتجلّها طلبة الحديث وكتبته، ومن أغفل ذلك حرم حظاً عظيماً)^(٣).

■ (صلعم): اختصار من **عَلَيْهِ الْكَفَافُ** يفعله بعض الكتبة وقد كره المحدثون، وقد وجدته في استخدامات الكتاب المستشرين ومنتبعهم من المسلمين على جهة التقليد من باب الاختصار، كما هو في (دائرة المعارف الإسلامية) وغيرها، وهذا إن جاز لغير المسلم على سبيل الاختصار فلا يجوز للمسلم؛ لأن هذه الجملة عند المسلم نوع من أنواع العبادة؛ سواء كانت كتابة أو لفظاً.

■ (صلم): اختصار من **عَلَيْهِ الْكَفَافُ** يفعله بعض الكتبة وقد كره المحدثون، وهذا كسابقه.

■ (عليه السلام): من العبارات التي تذكر بعد ذكر اسمه **عَلَيْهِ الْكَفَافُ**. وقد كره المحدثون الاقتصر عليها^(٤). وقال ابن مهدي: إنها تحية الموتى^(٥).

(١) المقدمة (ص ٢٠٤).

(٢) المقدمة (ص ٢٠٤).

(٣) المقدمة (ص ١٨٨).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٩٠).

(٥) فتح المغيث (٢: ١٨٣).

■ (الطريق): يطلقونه على الإسناد المتهي بالصحابي؛ لأنه يوصل إلى المقصود هنا وهو الحديث، كما يوصل الطريق المحسوس إلى ما يقصدُه السالكُ فيه^(١). قال الحافظ في (الفتح)^(٢): وقال النبي ﷺ: «أفضل الكلام أربع: سبحان الله... إلخ». هذا من الأحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع آخر، وقد وصله النسائي: من طريق ضرار بن مرة، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وأبي هريرة مرفوعاً بلفظه، وأخرجه مسلم: من حديث سمرة بن جندب، لكن بلفظ أحب بدل أفضل، وأخرجه ابن حبان^(٣) من هذا الطريق بلفظ أفضل. وربما عبروا عن هذا بالوجه (أيضاً).

مثاله: قال علي بن المديني في (العلل): في حديث عمر أن النبي ﷺ قال: «إني نمسك بحجزكم عن النار». قال: هذا حديث حسن الإسناد، وحفص بن حميد مجاهول، لا أعلم أحداً روى عنه إلا يعقوب القمي، ولم نجد هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الطريق، وإنما يرويه أهل الحجاز من حديث أبي هريرة^(٤). وقال العقيلي: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال: أن يهوديين قال أحدهما لصاحبه: انطلق بنا إلى هذا النبي، فقال: لا تقلنبي؛ فإنه إن سمعك صارت له أربعة أعين،... الحديث.

قال: ولا يحفظ هذا الحديث من حديث صفوان بن عسال إلا من هذا الطريق^(٥).

(١) توجيه النظر (١: ٨٩).

(٢) (١١: ٥٦٧).

(٣) (٣: ١٢٠) / برقم (٨٣٩).

(٤) علل الأحاديث (ص ٩٥)، وانظر (ص ٩٨، ٩٩).

(٥) الضعفاء (٢: ٢٦٠).

وقال ابن عدي: حدثنا محمد بن خالد بن يزيد، حدثنا أبو ميسرة أحمد بن عبد الله، حدثنا سليمان بن داود الرقي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة، عن النبي ﷺ، قال: (توضؤوا مما أنضجت النار).

قال الشيخ: سليمان بن داود المذكور في هذين الحديثين لا يعرف... إسناده غير محفوظ، ومتنه بهذا الإسناد منكر، ولا يعرف عن الزهري إلا من هذا الطريق^(١). وقد يُقال للطريق: الوجه (كما سيأتي).

■ (الوجه): يطلقونه في الأكثر على السندي من بعد الصحابي في طبقات متاخرة؛ لبيان التفرد ونحوه، ومن الأمثلة عليه:

قال ابن عدي: حدثنا عبدالأنباري والمغيرة بن أحمدخاركي بمكة، قال: حدثنا زكريا بن يحيى الحزار، حدثنا إسماعيل بن عباد، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّكم راعٍ، وَكُلُّكم مسؤولٌ...» الحديث.

قال الشيخ: وهذا حديث لم يروه عن سعيد بهذا الإسناد غير إسماعيل بن عباد، وفي متن هذا الحديث زيادات لا يرويها غير إسماعيل، وفي الجملة عن قتادة عن أنس غريب، لا يروى إلا من هذا الوجه، عن قتادة^(٢).

وقال العقيلي: حدثنا أحمد بن داود القومسي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا حكام بن سلم، عن عيسى بن يزيد، عن خالد بن كيسان، عن الربيع بنت معوذ بن عفرا، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلّى على الجنازة، فأشني عليها خيراً، يقول رب جل وعلا: قد قبلت شهادتكم فيما تعلمون، وقد غفرت له ما لا تعلمون».

(١) الكامل (١٧٦: ١).

(٢) الكامل (٣١٢: ١).

قال: ولا يحفظ هذا عن الربيع إلا من هذا الوجه^(١).

وقال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواي، حدثنا سعيد بن سلام، حدثنا أبو مسرة العطار، قال: سمعت قتادة يحدث، قال: سمعت أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ولِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْسِنْ كُفْنَهُ؛ فَإِنَّهُمْ يَبْعَثُونَ - أو قال يتزاورون - فِي أَكْفَانِهِمْ).

قال: ليس له من حديث قتادة أصل، وهذا الحديث: حدثنا ابن أبي مسرة، وفي هذا رواية بإسناد جيد من غير هذا الوجه عن جابر، وغيره^(٢).

وقد يطلقونه على السندي بتمامه فيكون شبيهاً بالطريق.
ونفضل أن يستخدم ذكر (الوجه): فيما بعد المدار دوماً، ويعبر بـ(الطريق): عن الإسناد بصحابيه.

(١) الضعفاء (٢: ١١).

(٢) الضعفاء (٢: ٥٥).

المبحث الثاني اصطلاحات خاصة بكتابه المدون

■ (سبب ورود الحديث): أسباب ورود الحديث كأسباب نزول القرآن الكريم، يحتاج إليها المحدث لفهم الحكم ومعرفته، وتتنزيله على الحوادث عامها ومحصوصها. والحديث في الورود على قسمين:

القسم الأول: ماله سبب قيل لأجله.

القسم الثاني: ما لا سبب له.. وله أنواع:

النوع الأول: ما كان سببه مذكوراً في الحديث المروي، كما في حديث جبريل عليه السلام قوله: (أتاكم يعلمكم دينكم) ^(١).

النوع الثاني: ما كان سببه وارداً في طرق أخرى، وهذا الذي ينبغي أن يُعْتَنِي به.

وما ينبغي معرفته: أن السبب قد يأتي في عصر النبي ﷺ، وقد يأتي بعد ذلك.

وقد يجمع بين الأمرين كما نص على هذا ابن ناصر الدين ^(٢).

يعني بهذا سبب روايته من الصحابة فمن بعدهم.

قال السيوطي: (النوع التاسع والثانون: معرفة أسباب الحديث، هذا النوع ذكره البليقيني في (محاسن الاصطلاح)، وشيخ الإسلام في (النخبة)، وصنف فيه أبو حفص العكبري، وأبو حامد بن كوتاه الجوباري، قال الذهبي: ولم يسبق إلى ذلك) ^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١/٣٧ / برقم ٨).

(٢) انظر: اللمع، للسيوطى (ص ١٠٨ - ١١١)، والبيان والتعریف (ص ٣٢ - ٣٤).

(٣) تدريب الرواوى (٢: ٣٩٤).

وما صنف فيه بعد ذلك:

- ١ - (اللمع في أسباب الحديث)، بلال الدين أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)^(١).
وذكر فيه (٢٣٣) حديثاً.
- ٢ - (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث)، للشريف إبراهيم بن محمد الشهير بابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (١١٢٠هـ)^(٢).
وفائدته: معرفة المراد من النص وتحديده، ويتبين ذلك بالأمور التالية:

١ - تخصيص العام.

٢ - تقييد المطلق.

٣ - تفصيل المجمل.

٤ - تحديد أمر النسخ وبيان الناسخ والمنسوخ.

٥ - بيان علة الحكم.

٦ - توضيح المشكل^(٣).

■ (اختصار الحديث): يكثر في كلام المحدثين قوله: (اختصره فلان)، و(طوله فلان).. ونحو هذا.

قال ابن حبان - في وصف مقبول الرواية - : (والعلم بما يحيل من معاني ما يروي: هو أن يعلم من الفقه بمقدار ما إذا أدى خبراً، أو رواه من حفظه، أو اختصره لم يحله عن معناه الذي أطلقه رسول الله ﷺ إلى معنى آخر)^(٤).

وقد أجاز المحدثون الاختصار واشترطوا له: أن يكون المختصر عالماً بما يحيل

(١) طبع في غلاف حققه يحيى إسماعيل، ونشر في بيروت (١٤٠٤هـ).

(٢) طبع في ثلاثة مجلدات، ونشر في دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

(٣) انظر الأمثلة على ذلك في: مقدمة تحقيق اللمع (ص ٤٢ - ٣٦).

(٤) صحيحه، كما في (الإحسان) (١٥٢: ١).

المعنى؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يقيمه منه، بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان، حتى يكون المذكور والمذوق بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل فإنه قد ينقص ما له تعلق كالاستثناء نحو حديث مسلم (لا تبعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا هاء وهاء). وكالغاية نحو حديث الشيفين : (نهى عن بيع الثمرة حتى يبدوا صلاحها)^(١). ومن كان يستخدم الاختصار البخاري - عليه رحمة الله - وقد بدأ بذلك في أول حديث في (صحيحه)، وهو حديث النية عن عمر، إذ حذف منه قوله: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله).

وأظهر من ذلك في كتابه عجائب من الاستنباط الفقه، تراجع لها شروحه.
■ (قطع الحديث): هو تفريقه في الأبواب للاحتجاج به، وأول من توسع في هذا البخاري في (صحيحه).

قال النووي: (وأما تقطيع المصنف الحديث في الأبواب؛ للاحتجاج فهو إلى الجواز أقرب، وقد فعله مالك والبخاري، ومن لا يُحصى من الأئمة)^(٢).

قال ابن الصلاح: (ولا يخلو من كراهيته)^(٣).

قال النووي: (وما أظنه يوافق عليه والله أعلم)^(٤).

■ (رواية الحديث بالمعنى): أجاز المحدثون الرواية بالمعنى؛ بشرط أن يكون الراوي محترزاً عالماً بما يحدث به.

ومن أجزاء من الصحابة وعمل به: ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأنس بن مالك

(١) انظر: شرح نخبة الفكر، للمناوي (ص ١٠٩ - ١١٠).

(٢) الإرشاد (ص ١٥٧).

(٣) المقدمة (ص ٢١٧).

(٤) الإرشاد (ص ١٥٧).

حيث كانوا إذا رواوا الحديث، يقولون: (أو نحو هذا) أو (شبهه) أو (قريباً منه)^(١).

وعن وائلة بن الأسعق قال: (إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم)^(٢).

وعن ابن سيرين: (كنت أسمع الحديث من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد)^(٣).

ومن التابعين جماعة: فعن ابن عون قال: (كان إبراهيم النخعي، والحسن، والشعبي يأتون بالحديث على المعاني)^(٤).

وإنما جوَّزوا ذلك لمن هو عالم بلغات العرب بصير بالمعاني، عالم بها يحيل المعنى، وما لا يحيله. نص على ذلك الشافعي^(٥).

■ (اللحن في الحديث): قد تقع بعض الألفاظ ملحونة في الرواية أو في الكتاب.

وفي إصلاح ذلك وإبقاءه ثلاثة مذاهب:

الأول: أنه يرويه كما سمعه، ومن قال به: ابن سيرين، وعبد الله بن سخرة.

الثاني: روایته على الصواب، وهو مذهب الأوزاعي، وابن المبارك، وغيرهما.

الثالث: أنه لا يرويه مطلقاً، وهو رأي للعز بن عبد السلام.

قال ابن دقيق العيد: سمعت من شيخنا أبي محمد بن عبد السلام. وكان أحد سلاطين العلماء - كان يرى في هذه المسألة ما لم أره لأحد: أن هذا اللفظ المُختل لا يُروى على الصواب، ولا على الخطأ:

أما على الصواب؛ فلأنه لم يسمع من الشيخ كذلك، وأما على الخطأ فلا لأنَّ رسول

الله ﷺ لم يقله^(٦).

(١) شرح علل الترمذى (٤٢٩/١).

(٢) العلل الصغير، للترمذى (٦: ٢٣٩) بآخر الجامع.

(٣) العلل الصغير، للترمذى (٦: ٢٣٩).

(٤) العلل الصغير، للترمذى (٦: ٢٣٩).

(٥) شرح علل الترمذى (١/٤٢٧).

(٦) الاقتراح (ص ٤٤ - ٤٣).

قال النووي: (والصواب روایته على الصواب)^(١):
وأما إصلاح ذلك في الكتاب فالصواب: تقرير ما في الأصل على حاله، مع
التضييب عليه هكذا (ص) وبيان الصواب في الحاشية.

قال ابن دقيق العيد: (وإذا وقع خلل في اللفظ فالذى اصطُلح عليه أن لا يُغيّر
حسناً للهادىة؛ إذ غيرَ قومُ الصَّواب بالخطأ، ظنناً منهم أنه الصواب)^(٢).

(١) الإرشاد (ص ١٥٨).

(٢) الاقتراح (ص ٤٣).

المبحث الثالث

اصطلاحات فاتحة بكتابه المتن والاسناد

■ (ضبط المشكّل): المشكّل هو ما استغلق على الفهم، فيلزم ضبطه حتى يتضح. وقد اختلف المحدثون في شكل غير المشكّل بعد اتفاقهم على تعين ضبط الأول ونقطه؛ فمن قائل: يُكره تشكيل غير المشكّل؛ لما فيه من ضياع العمر، وقلة الفائدة. ومن قائل: يجب شكل ما أشكّل و ما لا يُشكّل.

واختاره القاضي عياض فقال: (وهو الصواب، لا سيما للمبتدئ وغير المُتبحِّر في العلم؛ فإنه لا يُميز ما أشكّل مما لا يُشكّل، ولا صواب الإعراب للكلمة من خطنه) ^(١).

وقال أبو إسحاق النجيري: (أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس؛ لأنَّه لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده شيء يدل عليه) ^(٢).

■ (غريب الحديث): وهو عبارة عما وقع في متون الحديث من الألفاظ الغامضة البعيدة الفهم؛ لقلة استعمالها. والخوض فيه ليس بالهين، والخائن فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي ^(٣).

قال الميموني: سُئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، قال: (سلوا أصحاب الغريب؛ فإنَّ أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظن فسأخطئ). وأقوى ما يعتمد في تفسير الغريب أن يوجد مفسراً في بعض الروايات ^(٤).

(١) النكت، لابن حجر (١: ٢٢٥).

(٢) المؤتلف والمختلف، للأزدي (ص ٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٧٢).

(٤) الإرشاد، للنووي (ص ١٨٢).

وإنما ذكرنا هذا في الاصطلاحات الخاصة بالمتن والإسناد؛ لكونه يتحقق بهذا شرح الغريب الوارد في الأسانيد: كبعض صيغ التحمل، والنسب، والألقاب، والبلدان، وبعض فوائد الأسانيد.

الفصل الثالث

مصادر التخرج وطرائق العزو إليها والتوثيق وضوابطهما

المبحث الأول

موضوع التصنيف وأنواع المصنفات وترتيبها

■ (التصنيف): هو في الأصل التبويب ثم غلب على التأليف والجمع والضم. وقد وجد عند علماء الحديث التصنيف على الأبواب من فترة مبكرة. ويكثر في قولهم: التصنيف والأصناف، ويريدون به جمع الحديث وتدوينه على الأبواب.

قيل لوكيع: أنت تطلب الآخرة تصنف الأبواب، فتقول: باب كذا، وباب كذا؟! فقال: حدثني إسماعيل ابن أبي خالد، عن الشعبي، قال: (باب من الطلق جسيم: إذا اعتدت المرأة ورثت).

وقال يحيى بن سعيد: (كان شعبة أعلم بالرجال: فلان، عن فلان: كذا وكذا، وكان سفيان صاحب أبواب)^(١).

وقال علي بن المديني: (نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة (فذكرهم)، ثم قال: ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف من صنف)^(٢).

وعن أبي بكر بن أبي الأسود، قال: (كنت أسمع الأصناف من خالي عبد الرحمن بن مهدي)^(٣).

والأخم الأغلب في التصنيف تصنيفه:

إما على الأبواب، وهذه قد يراعي فيها بعض المصنفين الاحتجاج، كما في (سنن

(١) الجامع، للخطيب (٢٨٦: ٢).

(٢) العلل (ص ٣٦ - ٣٧).

(٣) الكفاية (ص ١٠٩).

أبي داود)، و(المتنقي) لابن الجارود.

وإما على المسانيد، ولهم في ذلك طرائق ومناهج.

ومعرفة المنهج المتبع في تصنيف هذين النوعين من الأمور المهمة التي ينبغي أن يعترني بها طالب العلم ليسهل عليه استخراج الأحاديث والوصول إليها بيسر وسهولة.

فالنوع الأول: يدخل فيه من حيث منهج الترتيب والتبويب مصنفات كثيرة، منها:

أولاً: الجواجم: وهي نوع من الكتب مرتبة على الأبواب، وتشتمل على جميع أبواب الدين من العقائد، والأحكام، والسير والتاريخ، والرفاق، والآداب، والتفسير، والفتن، وأشراط الساعة، والمناقب والمثالب، ومن هذه المصنفات:

١ - **الجامع الصحيح للبخاري** (٢٥٦هـ).

٢ - **الجامع الصحيح لمسلم** (٢٦١هـ).

٣ - **جامع الترمذى** (٢٧٩هـ).

٤ - **جامع عمر بن راشد** (١٥٤هـ).

٥ - **جامع ابن وهب** (١٩٧هـ)^(١).

ثانياً: المسانيد المبوبة: وهي مرتبة على المسانيد، وكل مسند على الأبواب، منها:

١ - **مسند بقى بن مخلد** (٢٧٦هـ).

٢ - **مسند أبي العباس محمد بن إسحاق السراج الثقفي** (٣١٣هـ).

(١) الرسالة المستطرفة (ص ٤٢)، معجم مصطلحات الحديث (ص ١١١).

٢ - المسند الجامع، ترتيب: بشار عواد وآخرين جمعوا فيه بين الكتب الستة وبعض الكتب الأصول الأخرى.

ثالثاً: السنن: يلتحق بالجواامع من حيث منهج التبويب والترتيب (السنن) التي اختصت بأحاديث الأحكام الفقهية من الطهارة، والصلوة، والزكاة... وتختص بالأحاديث المرفوعة دون الموقوفات، ومنها:

١ - سنن أبي داود السجستاني (٢٧٥ هـ).

٢ - سنن الترمذى (٢٧٩ هـ).

٣ - سنن النسائي (٣٠٣ هـ).

٤ - سنن الدارقطنی (٣٨٥ هـ).

٥ - السنن الكبير للبيهقي (٤٥٨ هـ).

رابعاً: المصنفات: وهي في المرحلة التاريخية قبل السنن وهي تشمل إلى جانب المرفوعات المراسيل والموقوفات والبلاغات، ومنها:

١ - مصنف عبد الرزاق (٢١١ هـ).

٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥ هـ).

٣ - سنن سعيد بن منصور (٢٢٧ هـ).

وقد انضم إليها مسنند الدارمي المشهور بـ(سنن الدارمي)، فإنه جامع لم يختص بالأحكام، كما أنه حوى المراسيل المنقطعة، والمعضلة، وبعض الموقوفات.

أما سبب تسميته بـالمسنند فهذه تسمية مصنفه له، وهي معروفة لديهم باعتبار

أنها أحاديث مسندة مرفوعة إلى النبي ﷺ.

خامساً: الكتب المفردة في أبواب مخصوصة، والتخریج منها أسهل لكونها تختص

موضوعاً مخصوصاً، وهي تختلف في الترتيب:

فمنهم من يرتب على الأبواب.

ومنهم من يرتب على المسانيد.

ومنهم من يسردها على غير ترتيب معين.

ومن هذه المصنفات:

١ - كتاب الإيمان لأبي بكر بن أبي شيبة (٢٣٥ هـ).

٢ - كتاب الإخلاص لابن أبي الدنيا (٢٨١ هـ).

٣ - كتاب الطهور لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤ هـ).

٤ - كتاب الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين (٢١٨ هـ).

٥ - كتاب الجهاد لعبد الله بن المبارك (١٨١ هـ).

سادساً: كتب التفاسير باعتبار دلالة الآيات على ما ذكر فيها من أحاديث مرفوعة وأسباب النزول والفضائل.

سابعاً: كتب التواريχ والسير والمغازي: من حيث إن الحوادث والمغازي أشبه بالموضوعات والكتب فهي تورد كل حديث له تعلق بالحادثة، سواء كانت مرتبة على السنين، أو الأحداث والمغازي والسرايا.

ويلزم المخرج في التخريج من الكتب المبوبة معرفة الكتب الفقهية والأبواب وطريقة كل مصنف في تبويبه وترتيبه، ومظان الأبواب.

فإن منها جهم مختلفة من كتاب إلى كتاب، وإن اتفقوا في الجملة فإنهم مختلفون في محل كل كتاب، ومنهم من يذكر الكتاب فحسب ولا يبوب كالحال في (الجامع الصحيح) لمسلم، والدارقطني في (سننه) فإن تبويبهما ليس من صنيع المصنفين.

أما النوع الثاني: وهو ما كان مرتبًا على المسانيد، وما يلتحق بها من مصنفات على أسماء الرواة، فهي من حيث هذا الاختلاف على ألوان عده:
أولاً: المسانيد: بجعل اسم كل صحابي على حدة، ويختلف الترتيب فيه من مصنف إلى آخر؛ فمنهم من يرتب أسماء الصحابة على حروف الهجاء، أو على القبائل، أو على السابقة في الإسلام، أو الشرافة النسبية، أو غير ذلك، ومنها:
١ - مسنند أحمد ابن حنبل (٢٤١هـ).
٢ - مسنند أبي داود الطيالسي (٢٠٤هـ).

وقد يقتصر بعض المصنفين على أحاديث صحابي واحد، من ذلك:
١ - (مسنند أبي بكر الصديق) t لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي (٢٩٢هـ).
٢ - (مسنند عمر بن الخطاب) t لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد (٣٤٨هـ).
ومنهم من يختص بعض الصحابة، من ذلك:
١ - (مسنند الخلفاء الراشدين) لأحمد بن سنان القطان (٢٥٨هـ).
٢ - (مسنند المقلين) لدعلج بن أحمد السجزي (٣٥١هـ).

ثانياً: المصنفات على الحروف، من ذلك: كتاب الفردوس لأبي منصور الديلمي (٥٥٨هـ)، وأورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار، مرتبة على نحو من عشرين حرفاً من حروف المعجم.

ثالثاً: المصنفات الخاصة بجموع الكلم من الأحاديث القصار، ورُتبت بدون الالتزام بالحروف، ككتاب (الشهاب في الموعظ والآداب) لأبي عبدالله محمد بن سلامة القضايعي (٤٥٤هـ)، وذكر فيه ألفاً ومئتين مخذولة الأسانيد ثم أسنده واستهدر

المسند وتداؤله الناس.

رابعاً: المعاجم التي ترتب على الأسماء؛ فمنها ما يرتب على أسماء الصحابة فيكون مسندًا معجمياً مثاله:

١- المعجم الكبير للطبراني (٣٦٠هـ).

ومنها ما يكون مرتبًا على أسماء شيوخ المصنف، وهي كثيرة، من ذلك:

١- معجم ابن الأعرابي (٤٣١هـ).

٢- معجم أبي يعلى (٣٠٧هـ)

٣- معجم أبي بكر الإسماعيلي (٣٧١هـ).

٤- المعجم الأوسط للطبراني (٣٦٠هـ).

٥- المعجم الصغير له.

وهم مختلفون في الترتيب؛ فمنهم من التزم الترتيب المعجمي، ومنهم من لم يتلزم بذلك إلا أنه يسرد أحاديث كل شيخ متتابعة، ومنهم من لم يتلزم منهجاً معيناً فأحاديث معجمه متداخلة.

خامساً: المشيخات والفوائد وغيرها من المصنفات التي تعتمد في تصنيفها على السماع من الشيوخ.

فيلزم المخرج من هذا النوع معرفة طرائق المصنفين في ترتيب مسانيدهم، والتنبه لما قد يكون هناك من تداخل في الأحاديث بين مسند وآخر، ومعجم وآخر، أو مشيخة وأخرى.

وليس هذا محل التفصيل في مناهج المصنفات، وإنما هذه لمحه عاجلة وختصرة حول هذا النوع، ومن أراد التفصيل فعليه بكتاب (الرسالة المستطرفة) للكتани

(١٣٤٥هـ)، أو مصادر الدراسات الإسلامية للمرعشلي.

وما ينبغي التنبه له هنا أن المصادر من حيث رواية الأحاديث والآثار تنقسم إلى قسمين: مصادر أصلية، ومصادر فرعية:

فالمصادر الأصلية تنقسم إلى قسمين:

الأول: جميع كتب الحديث المسندة، التي روت الحديث أو الأثر وأسندته باختلاف أنواعها ومناهجها. وهذه في الحقيقة هي المصادر الأصلية.

ويتحقق بهذا النوع جميع كتب التفسير والعقيدة والسير والفقه ونحو ذلك مما له علاقة بالحديث.

الثاني: جميع كتب الفنون الأخرى التي ربما روت الحديث والأثر أو الخبر بالإسناد، وليس من مظان الأحاديث، مثل: كتب اللغة، أو الأدب، أو غيرها من جميع صنوف المعرف. وهذه مهمة جداً، لأنه قد لا يفطن لها الباحث ويكون فيها أحاديث تصلح أن تكون متابعات وشواهد لما هو بصدده.

والمصادر الفرعية: يمكن تقسيمها إلى قسمين (كذلك):

الأول: ما كان مسندأً ولكنه يروى من طريق مصنف آخر قد ذكر هذا الحديث بعينه سندأً ومتناً في كتابه.

الثاني: ما كان غير مسند وينقل من كتاب مسند، وهذا له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الأصل موجوداً فالعرو إلى حيئته معيب جداً.

مثاله: قول بعضهم: أخرجه البخاري في (صححه) كما في (الترغيب والترهيب).

الحالة الثانية: أن يكون الأصل مفقوداً ولا يُعرف للحديث مصدر أعلى منه،

فحينها يلزم العزو إلى هذا المصدر الفرعى.

مثال ذلك: ما ذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) من عزوه لأحاديث زوائد إلى مسانيد مفقودة.
أو السيوطي في (الدر المنشور) من عزوه الأحاديث والآثار إلى تفاسير مفقودة.
فلا بأس حينئذ من العزو إلى مثل هذه المصادر.

المبحث الثاني

متطلبات العزو والتوثيق^(١)

إن الكشف عن المتابعات والشواهد تقتضي القيام بتبني المرويات في مظاهمها وربما في غير مظاهمها، ومن ثم ترتيب أسانيد هذه المرويات وفق عملية منتظمة تقتضي تقديم الأعلى، أو الأصح على ما يراه المخرج، وعزوها إلى من خرجها. وقد عرفت عند المحدثين بعض المصطلحات الخاصة بكل ذلك، وهي على النحو التالي:

■ (الاعتبار): وهو القيام بالبحث عن المتابعات والشواهد^(٢).

قال ابن حجر^(٣): وما أحسن قول شيخنا في منظومته:

الاعتبار سبرُكَ الحديثَ هَلْ
شَارَكَ رَاوِيَ غَيْرَهُ فِيهَا حَمْلٌ^(٤)

فالعمل الذي يقوم به المحدث في تتبعه لطرائق الحديث ومعرفة هل له متابع أو شاهد؟ هو (الاعتبار)، وهو خطوة لا بد منها لعملية الانتقاء والانتخاب.

وأول من شرح صورته من المحدثين الأقدمين هو ابن حبان في مقدمة كتابه (الصحيح) إذ قال: (الإنصاف في نقلة الأخبار استعمال الاعتبار فيها رروا، وإنى أمثل للاعتبار مثلاً يستدرك به ما وراءه: وكأننا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبراً عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ). لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب، فالذى يلزمنا فيه التوقف عن جرمه، والاعتبار بما

(١) يقصد بالتوثيق: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، ولذلك طرائق يعرف بها، منها (النظر في الورق، ونوع الخط، وطراوته، وعدم وجود الكشط). وقد يقصد به توثيق المعلومات عند تحقيق الكتاب وتخيجه للطبع، ومقصودنا هنا ما يتعلق بالتحريج وعزوه للأحاديث إلى من خرجها، وطرائق ذلك ووسائله.

(٢) وعرفه ابن حجر في النكت (٢: ٦٨١) بأنه: (المهنة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد).

(٣) النكت (٢: ٦٨١).

(٤) الألانية رقم (١٧١).

روى غيره من أقرانه، فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر: هل رواه أصحاب حماد عنه؟ أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وجد أصحابه قد رواه علم أن هذا قد حدث به حماد، وإن وجد ذلك من روایة ضعيف عنه أُلزق ذلك بذلك الرواية دونه، فمتى صح أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه ولا يُلزق به الوهن، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا نظر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل، وإن يوجد ما قلنا نظر هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وجد ذلك صح أن الخبر له أصل، ومتى عدم ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة علم أن الخبر موضوع لا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه، هذا حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات^(١).

■ (السبر والتتبع): وهو السبر والتتبع لأحاديث الرواية، ويحتاجه المحدث للحكم على الراوي بالمقارنة بحديث غيره، وقد كان هذا النهج هو السمة البارزة في المنهج النقدي عند أئمة الحديث، ومن اشتهر عنه هذا ابن حبان، وابن عدي؛ لكونهما صنّفَا في الضعفاء من الرواية، فاحتاجا إلى ذلك لمعرفة رواة لم يدركوهم، ووقع الخلاف في قبول حديثهم وردّه.

وهذه نماذج من أقوال المحدثين في سبرهم لأحاديث الرواية:

١ - قال أحمد^(٢): (تبتعد أحاديث يونس عن الزهري، فوجدت الحديث الواحد ربما سمعه من الزهري مراراً).

(١) الإحسان (١: ١٥٤ - ١٥٥).

(٢) تاريخ الدارمي (ص ٢٤٦ / برقم ٢٤)، والتعديل، للباجي (١٢٤٤ / ٣).

- ٢- قال ابن حبان في عبد الحميد بن جعفر: (أحد الثقات المتقنيين قد سبرت أخباره فلم أره انفرد بحديث منكر لم يشارك فيه)^(١).
- ٣- وقال في إسحاق بن يحيى بن طلحة: (يخطئ ويهم، قد دخلنا إسحاق بن يحيى هذا في (الضعفاء)، لما كان فيه من الإيهام، ثم سبرت أخباره، فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتبع عليه، ويُحتاج بها وافق الثقات، بعد أن استخرنا الله تعالى فيه)^(٢).
- ٤- وقال الحاكم في عيسى بن موسى البخاري الأزرق غنجار: (له رحلة ومعرفة، وإمام عصره، طلب الحديث على كبر السن ورحل، وهو في نفسه صدوق، تتبع رواياته عن الثقات فوجدت ملائمة، يروي عن أكثر من مئة شيخ من المجهولين)^(٣).

■ (المتابعة التامة): هي أن يتابع الراوي على الرواية في شيخه. ومثالها: ما ذكره يعقوب بن شيبة في (مسند عمر رضي الله عنه) من (مسند المعلل)^(٤): قال: الحديث الذي رواه شيبان، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة الذي تابعه عليه عمار بن رزيق: قال: ثنا خلف بن سالم، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، قال: ثنا شيبان، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة، قال: دخلنا على رسول الله ﷺ نعوده... الحديث.

قال: وأما حديث عمار بن رزيق بمتابعته ما روى شيبان بن عبد الرحمن، عن

(١) الصحيح (٥: ١٨٤).

(٢) الثقات (٦: ٤٥).

(٣) سير النبلاء (٨: ٤٨٧).

(٤) (ص ٤٩ - ٥٠ / برقم ٦، ٧).

الأعمش: فحدثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب، قال: ثنا عمار بن رزق، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة، قال: كنا حول رسول الله ﷺ وهو مستلق بيننا وعلى وجهه برد عدنى، فرفع عن وجهه، وقال: (لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها).

■ (المتابعة الناقصة): فهي أن يتابع الراوى على الرواية فيما فوق شيخه، وتقصر عن التامة بحسب البعد، كما في المثال الذي ذكره ابن حبان آنفًا.

■ (الشاهد): هو أن يرد الحديث بلفظه أو معناه عن صحابي آخر.

وقد استخدم هذا الحكم في (مستدركه) كثيراً في استشهاده لبعض ما يورد من حدثه^(١).

وهو ما يطلقه (كثيراً) الترمذى في كتابه بقوله: (وفي الباب).

ولا يلزم من هذه العبارة الاتفاق في اللفظ ولا في المعنى بتمامه. وقد يطلق على المتابعة شاهداً، إذ لا فرق بينها عند أئمة الحديث من حيث التقوية للحديث.

قال النووي: (وتسمى المتابعة شاهداً، ولا ينعكس)^(٢).

ومن رأيته استخدمه: الحكم (كذلك) في (المستدرك)^(٣).

ومن فوائد الشواهد:

- ١ - تقوية الحديث الضعيف ضعفاً يسيراً.
- ٢ - بيان اختلاف الألفاظ، ومنها معرفة الزيادات.
- ٣ - التفسير والبيان.

(١) انظر: المستدرك (١: ٤٨، ٥٦، ٥٨... إلخ).

(٢) مقدمة شرحه ل الصحيح البخاري (ص ٨٤).

(٣) انظر: المستدرك (١: ٥٧، ٥٨).

■ (الرموز): استخدم المحدثون الرموز للاختصار والتخفيض حال الكتابة، بل حال القراءة أيضاً.

فمثلاً: قولنا: (خ) يعني (صحيح البخاري)، فهو أخف نطقاً وأيسر كتابة.

وهذه الرموز يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: رموز خاصة بالمصنفات في المتون الحديثية:

وهي على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: يتكون من حرف واحد مفرد، وهذا إما أن يكون مأخوذاً من اسم المصنف أو المصنف.

أ - فمثال الأول: (خ) رمز صحيح البخاري، و (م) رمز صحيح مسلم، كما عند ابن الأثير في (جامع الأصول)، والمزي في (تحفة الأشراف)، و(تهذيب الكمال) وعن طائفة.

ب - ومثال الثاني: (ط) رمز (موطاً مالك) عند ابن الأثير في جامع الأصول، وعند النابلسي في (ذخائر المواريث للدلالة على موضع الحديث)، و(المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى) لجماعة المستشرقين.

النوع الثاني: يتكون من حرفين، وهو إما أن يكون مأخوذاً من اسم المصنف، أو المصنف، أو منها معاً:

أ - فمثال الأول: (حم) رمز أحمد في (مسنده) عند السيوطي في (الجامع الصغير) و (الكبير)، وعند المناوي في (الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور)، و(كتن الحقائق في حديث خير الخلق)، و(مفتاح كنوز السنة) للمستشرق (أ. ي. فنسنك)، وغيرهم. ورمز (حب) لابن حبان في (صححه) عند السيوطي في

(الجامع الصغير) و(الكبير)، والمناوي في (كتنر الحقائق في حديث خير الخلائق).

ب - ومثال الثاني: (كن) رمز (مسند حديث مالك بن أنس) للنسائي عند المزي في (تهذيب الكمال)، و(حل) رمز (خلية الأولياء) لأبي نعيم عند السيوطي في (الجامع الصغير)، و(الكبير)، والمناوي في (كتنر الحقائق في حديث خير الخلائق).

ج - ومثال الثالث: (تم) رمز شمائل الترمذى عند المزي في (تحفة الأشراف)، و(تهذيب الكمال)، و(بغ) رمز (الأدب المفرد) للبخاري عند المزي في (تهذيب الكمال).

النوع الثالث: يتكون من الأرقام، بدلاً من الأحرف.

وهذا استخدم خاصة في جمع أكثر من كتاب برقم واحد، بشرط أن يكون بينها علاقة مشتركة.

مثاله: (٤) رمز لأصحاب السنن الأربع عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير)، والمناوي في (كتنر الحقائق في حديث خير الخلائق)، و(٣) لأصحاب السنن (أبي داود والترمذى والنسائى) عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير)، والمناوي في (كتنر الحقائق في حديث خير الخلائق).

القسم الثاني: رموز خاصة بالمصنفات في الرجال:

وهذا له أربعة أنواع:

النوع الأول: خاص بمن خرج له وهي في غالبيها تتفق مع رموز الأحاديث، والقول فيه كالقول في النوع الأول من رموز المصنفات (الآفة).

وأول من شهر هذا المزي في كتابه (تهذيب الكمال).

فاستخدم رمزاً من اسم المصنف ك(خ) و (م) للبخاري ومسلم.

واستخدم من اسم المصنف : مثاله (ي) لـ(رفع اليدين في الصلاة) للبخاري، و(ف) لكتاب (التفرد) لأبي داود.

وجمع بينهما كما في (مد) لراسيل أبي داود، و(عس) لـ(مسند علي) للنسائي.

واستخدم الأرقام (٤) لأصحاب السنن الأربع.

وتبعه على هذا كل من عمل على رجال الكتب الستة بعده إلا مع اختلاف سير.

ومن ذلك : أن الذهبي استخدم رمز (عو) للأربعة في (الميزان) و(المغني)، ورمز (عه) لهم في (ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين). ثم جاء الحسيني في (الذكرة برجال العشرة) فزاد رقوماً لزواجه على الستة. وعلى التوال نفسة اختار من اسم المصنف حرفاً واحداً: مثاله (ك) للموطأ، و(أ) لأحمد في (المسند).

وحرفين كما في (فع) رمز الشافعي في (مسنده)، و(فه) لأبي حنيفة في (مسنده) تخریج الحسين بن محمد بن خُسْرُو، و(عب) لمن خرج له عبدالله عن غير أبيه. النوع الثاني : خاص بالتمييز بين من ذكره المصنف ومن سبقه بذكره من صنف قبله. وفائدة هذه الرموز بيان الزوائد ونسبتها لمن زادها.

مثاله : صنيع ابن الأثير في (أسد الغابة في معرفة الصحابة) حيث جمع في كتابه بين كتب أبي عبد الله بن منده، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي عمر بن عبد البر، وأبي موسى المديني في (الصحابية). وقد كانت رموزه كالتالي :

- (د) علامة ابن منده.
- (ع) علامة أبي نعيم.

- (ب) علامة ابن عبد البر.

- (س) علامة أبي موسى.

ومثال آخر: رموز ولي الدين العراقي في كتابه (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد) حيث سبقه في التصنيف في هذا اللون: الخطيب، وابن بشكوال، والنwoي، وابن طاهر.

وقد كانت رموزه على النحو التالي:

- (خ) ما انفرد به الخطيب.

- (ب) ما انفرد به ابن بشكوال.

- (و) ما انفرد به النwoي.

- (ك) ما اتفق عليه ابن بشكوال والنwoي.

- (ط) ما انفرد به ابن طاهر.

- (ع) ما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر.

- (ق) ما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال.

- (خط) ما تافق عليه الخطيب وابن طاهر.

- (طب) ما اتفق عليه ابن بشكوال وابن طاهر.

- (أ) ما زاده عليهم.

ومنهم من أجمل الزيادة على من سبقه بدون الرمز لمصدره كما فعل ابن حجر في (لسان الميزان) في زوائدہ على (الميزان) للذهبی إذ اختار رمز (ز).

واستفاد من ذيل ذیله العراقي على (الميزان) ورمز له (ذ) وفيه إشارة إلى أنه من هذا الذيل.

النوع الثالث: يختص بيان الطبقات.

ومثال هذا النوع صنيع ابن حجر في كتابه الشهير (المجمع المؤسس للمعجم المفهرس) حيث رمز لطبقات شيوخه على النحو التالي:

- (ط) رمز للطبقة الأولى من شيوخه.

- (طس) رمز للطبقة الوسطى.

- (طص) رمز للطبقة الصغرى.

ومنه ما يستخدم من أرقام لبيان طبقات الرواية كما في كتاب (زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة)، وكان ذلك على النحو التالي:

[...] / ١] الطبقة الأولى، وهي طبقة الصحابة.

[...] / ٢] الطبقة الثانية، وهي طبقة التابعين.

[...] / ٣] الطبقة الثالثة، وهي طبقة أتباع التابعين.

[...] / ٤] الطبقة الرابعة، وهي طبقة تبع أتباع التابعين

[...] / ٥] الطبقة الخامسة، وهي طبقة شيوخ ابن حبان.

النوع الرابع: يختص بعض المصطلحات الخاصة بكتب الرجال، مثاله:

(تمييز) وهذا رمز خاص بالرواية الذين ذكرهم ابن حجر في (التقريب) وليسوا من رجال الكتب الستة، وإنما ذكرهم ليتميز عنهم بعض من يشتبه بهم من رجال الستة.

(صح) وهو رمز خاص استخدمه الذهبي في الإشارة إلى من فيه كلام من رجال الميزان، وترجمه لديه الاحتجاج به.

وما استُخدم في كتاب (زوائد رجال صحيح ابن حبان):

(م) للدلالة على أن المترجم في ترجمته وهم واقتضى ترجمته والتبنيه عليه، وأنه ليس من الزوائد.

(ك) للدلالة على أن المترجم من رواة الكتب الستة، فاستدرك على من سبق.

القسم الثالث: رموز لمصطلحات خاصة:

مثال هذا اللون ما قدمناه في رموز صيغ الأداء؛ كـ (ثنا)، و(دنا)^(١)، و(حنا)^(٢) وهذه جميعها اختصار لصيغة حدثنا. و(أنا) من (أخبرنا).. وغيرها.

ويُزداد هنا مما لا يدخل تحت الصيغة:

- (ك) رمز للاستدراك، مثاله: ما استدركه المزي على ابن عساكر في (أطرافه) ذكره في كتابه (تحفة الأشراف).

- (ز) علامة على الزيادة على الأصل، وقد أشرنا إليه فيما سبق.

- (متفق عليه): يعني أخرجه البخاري ومسلم في (صححيهما).

قال النووي في مقدمة (رياض الصالحين)^(٣): (وإذا قلت في آخر حديث: متفق عليه فمعنى رواه البخاري ومسلم).

وينبغي أن يُراعى ما بين هذه الرموز والمصطلحات من اختلاف من مصنف إلى آخر، فمثلاً:

١ - (ط) رمز (الموطأ) عند ابن الأثير في (جامع الأصول)، وفي (المعجم المفهرس)، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الكبير) وفي (مفتاح كنوز السنة) رمز للطیالسي في (مسنده).

(١) جزء محمد بن هشام (ص ٦).

(٢) تقدمة المعرفة (ص / يح).

(٣) (ص ٧).

- ٢ - (بـخ) رمز (الأدب المفرد) للبخاري عند المزي في (تهذيبه)، ولكنه في (مفتاح كنوز السنة) رمز للبخاري في (الصحيح).
- ٣ - (ق) رمز لابن ماجه عند المزي وغيره، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) رمز لما اتفق عليه البخاري ومسلم، وفي (الجامع الكبير) جعله رمز ألبـهـقـي في (السنن الكبير).
- وظهر ضرر ذلك البالغ في الجمع بين (الجامع الصغير) و(الجامع الكبير) في (كتـرـ العـهـالـ)، وإن كان قد نـبـأـ إلى هذا المؤلف في مقدمته (١٣ : ١).
- ٤ - (ص) رمز لـ (خصائص علي) عند المزي في (تهذيبه)، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير).. رمز (سنن سعيد بن منصور).
- ٥ - (ع) رمز لـ (الجماعة) عند المزي وغيره، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير) رمز لأبي يعلى في (مسنده)، وكذلك عند المناوي في (كتـرـ الحقائق).
- ٦ - ولابن تيمية في كتابه (منتقى الأخبار) اصطلاح خاص وهو أنه إذا أطلق (متفق عليه) فالمراد به البخاري ومسلم وأحمد.

المبحث الثالث

طريقة العزو والتوثيق وضوابطها

■ (العزو): هو الدلالة على الحديث في مصادره الأصلية، مع بيان الحكم عليه إن لزم الأمر.

قال ابن رجب في مقدمة كتابه (جامع العلوم والحكم): (واعلم أنه ليس غرضي إلا شرح الألفاظ النبوية التي تضمنتها هذه الأحاديث الكلية؛ فلذلك لا أتقييد بكلام الشيخ (رحمه الله)^(١) في تراجم رواة هذه الأحاديث من الصحابة رضي الله عنهم، ولا بألفاظه في العزو إلى الكتب التي يعزرو إليها وإنما آتي بالمعنى الذي يدل على ذلك؛ لأنني قد أعلمتك أنه ليس لي غرض في غير شرح معاني كلمات النبي ﷺ الجوامع، وما يتضمنه من الآداب والحكم والمعارف والأحكام والشروع، وأشار إشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث إلى إسناده، ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه)^(٢).

ولهم في العزو طرائق معروفة، فلا ينبغي أن يهمل المصدر العالي في العزو، فمن أهم العزو إلى الصحيحين أو إلى أحدهما كان هذا معييناً عندهم، وربما اقتصر بعضهم عليهم مطلقاً.

قال العراقي (٦٨٠هـ) في (المغني)^(٣): (إإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليه، وإلا عزوه إلى من خرجه من بقية الستة، وحيث كان في أحد الستة لم أعزه إلى غيرها إلا لغرض صحيح بأن يكون في كتاب التزم مخرجه الصحة).

(١) أراد بهذا التنوبي صاحب (الأربعين).

(٢) جامع العلوم (ص ٧).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (٤: ١).

وقال الشريف ابن حمزة الحسيني (١١٢٠هـ)^(١): (والواجب في الصناعة الحديثية أن إذا كان الحديث في الصحيحين لا يُعزى إلى غيره البة، إلا إذا اقتضت الحال ولكل مقام مقال).

وقال العلائي في ترجمة أبي قلابة من (جامع التحصيل)^(٢): (وبخط الحافظ الضياء أنه لم يسمع من أبي ثعلبة الخشنبي ولا يعرف له سماع من عائشة انتهى). فتعقبه أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل)^(٣) قائلاً: إرسال روايته عن أبي ثعلبة قاله الترمذى في السير من (جامعه)، والدارقطنى في (العلل)، والبيهقى في (سننه) فلا حاجة إلى عزوه إلى الضياء.

وقال السيوطي في (الجامع الصغير):

٣٦٤ - الجنة مئة درجة، ما بين كل درجتين مسيرة خمسةٌ هريرة (صح).
أبي هريرة (صح).

قال المناوى في (الفيف)^(٤): (هذا من المصنف كالصریح في أن هذا الحديث لم يتعرض الشیخان ولا أحدهما لتخریجه، وإنما عدل عنه وأعظم به من غفلة؛ فقد خرجه سلطان المحدثین البخاری، وكذا أحمد، والترمذی، باللفظ المزبور وزادوا: «والفردوس أعلىها درجة، ومنها تفجّرت أنهار الجنة الأربع، وفوق ذلك يكون العرش») اهـ.

وقال (كذلك): ٢٩٦٧ - أَيُّهَا رُجُل ظلم شبراً من الأرض كلفه الله تعالى أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين، ثم يُطْوِقُه يوم القيمة حتى يُقضى بين الناس.

(١) البيان والتعریف (١: ٣٥).

(٢) (ص ٢١١).

(٣) (ص ٢٤٣).

(٤) فيض القدير (٣: ٣٦٣).

(طب) عن يعلى بن مرة (ح).

قال المناوي في (الفيض)^(١): (ورواه عنه أيضاً ابن حبان من هذا الوجه، وكان ينبغي للمؤلف عزوه له ولأحمد؛ فإنها مقدمان عندهم على العزو للطبراني). وقال (كذلك): ٩٨٤١ - لا تُقبل صلاة الحائض إلا بخمار. (حم ت ه) عن عائشة (ح).

قال المناوي في (الفيض)^(٢): (حم ت ه عن عائشة رمز لحسنه، ورواه عنها أبو داود، وكأن المصنف أغفله سهواً، وإلا فهو مقدم في العزو على ذينك). قلت: العزو أخص من التخريج، فإن التخريج يشمل العزو وزيادة، وهو بيان مدار الأسانيد، وعللها، ثم الحكم عليها.

والعزو في أصل استعماله نسبة القول أو الفعل إلى صاحبه، وببعضهم يستعمل أحدهما مكان الآخر، وعليه يحمل قول السيوطي في مقدمة كتابه (الجامع الصغير): (وبالغت في تحرير التخريج).

قال المناوي^(٣): (بمعنى اجتهدت في تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجتها من أئمة الحديث من الجواامع والسنن والمسانيد، فلا أعزوه إلى شيء إلا بعد التفتيس عن حاله، وحال مخرجه)^(٤).

وللمحدثين في عزوهم إطلاقات واصطلاحات مختلفة:

- ١ - فقولهم: (آخرجه الشیخان)، يعنون بهما: البخاري ومسلم في (صححیھما).
- ٢ - و(متفق عليه). (كذلك)، ويُستثنى من ذلك اصطلاحٌ خاصٌ بابن تيمية

(١) فيض القدير (٣: ١٤٦).

(٢) فيض القدير (٤١٦: ٦).

(٣) فيض القدير (١: ٢٠).

(٤) انظر: معجم المصطلحات (ص ٢٨٤).

صاحب (المتلقى من حديث المصطفى ﷺ) فإنه يقصد بالمتفق عليه (البخاري ومسلم وأحمد).

٣ - و(آخر جه الجماعة) يعنيون بهم أرباب الكتبة الستة الأصول: (الصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه).

٤ - و(آخر جه الستة) أي: الجماعة (الأنف ذكرها).

٥ - و(آخر جه التسعة): يعنيون به الجماعة الأنف ذكرها و(مالك في الموطأ، وأحمد والدارمي في مستنديهما).

٦ - و(آخر جه الخمسة): يعنيون بهم الجماعة الأنف ذكرها سوى ابن ماجه.

٧ - و(آخر جه الأربعه): يعنيون أرباب السنن الأربع.

٨ - و(آخر جه الثلاثة): يعنيون بهم أصحاب السنن سوى ابن ماجه.

٩ - وإذا أطلقوا في قولهم: (آخر جه أبو داود)، أو (الترمذى)، أو (ابن ماجه) فالمراد في كتبهم السنن.

١٠ - وإذا أطلقوا في قولهم: (آخر جه النسائي) : فالمقصود بهذا (الصغرى) المسماة (بالمجتبى) وإذا كان في (الكبرى) قيده.

ولم يكن هذا الاصطلاح معروفاً عند المتقدمين من جاء بعد النسائي بل يعزون إلى النسائي ويطلقون، ولا يفرقون في عزوفهم بين الصغرى والكبرى، ويتم التمييز بمعference الكتب الزائدة في الكبرى على الصغرى ومنها^(١): (الطب)، و(التعبير)، و(البيعة)، و(فضائل القرآن)، و(المناقب)، و(الخصائص)، و(السير)، و(تفسير القرآن).

إذا كان موضوع الحديث يتعلق بأحد هذه الكتب تبين أنه في (الكبرى)،

(١) مقدمة السنن الكبرى (١ / ٥ - ٦).

أما إذا كان في السنن والأحكام فهو في (الصغرى)، وفي (الكبرى) كذلك.

قال العظيم آبادى^(١): (واعلم أن قول المنذري في (مختصره)، وقول المزي في (الأطراف): الحديث أخرجه النسائي، فالمراد به (السنن الكبرى) للنسائي، وليس المراد به (السنن الصغرى) الذي هو مروج الآن في أقطار الأرض من الهند، والعرب، والعجم، وهذه (السنن الصغرى) مختصرة من (الكبرى)، وهي لا توجد إلا قليلاً، فالحديث الذي قال فيه المنذري والمزي: أخرجه النسائي، وما وجدته في (السنن الصغرى) فاعلم أنه في الكبرى، ولا تحرير لعدم وجданه، فإن كل حديث في (الصغرى) موجود في (الكبرى)، ولا العكس، ويقول المزي في كثير من الموضع: أخرجه النسائي في التفسير، وليس في (السنن الصغرى) تفسير).

١١ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الطبراني) فالمراد في (المعجم الكبير).

١٢ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الدارقطني) فالمراد في (ستنه).

١٣ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الحطيب) فالمراد في (تاریخ مدینة السلام) المعروف بـ(تاریخ بغداد).

٤ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه البیهقی) فالمراد في (السنن الكبير) وهي المطبوعة باسم (السنن الكبرى).

طريقة العزو إلى المصنفات وضوابطه:

أما ما يخص توثيق الأحاديث والآثار والنصوص فلهم فيه طرائق:

الطريقة الأولى: إذا كان المصنف له عدة كتب، فالعروز إليه له صور:

الصورة الأولى: أن يكون له عدة كتب وله كتاب اشتهر به، فإذا أطلق العزو

باسمه كقولنا: أخرجه البخاري، أو قولنا: صصحه البخاري، فإن الذهن لا ينصرف إلا إلى كتابه (الصحيح).

وكل قولنا: أخرجه الطبراني، فإن الذهن ينصرف إلى (المعجم الكبير) لشهرته.
أو قولنا: أخرجه البيهقي، فإن الذهن ينصرف إلى (سننه الكبير) لشهرته.
أو قولنا: أخرجه الخطيب، فإن الذهن ينصرف إلى (تاريخ بغداد) لشهرته.
ومن تأمل صنيع الأئمة والمصنفين في عزوفهم ظهر له استخدام هذه الطريقة بكثرة.

الصورة الثانية: أن يشتبه العزو إلى أحد كتبه بكتاب آخر، كقولنا: أخرجه البخاري في الأدب، فإن الذهن هنا ينصرف إلى كتاب الأدب من الجامع الصحيح، فإذا كان الحديث في الأدب المفرد (كتابه الآخر) لزمنا في التخريج أن نقول: أخرجه البخاري في (الأدب المفرد).

أو قولنا: أخرجه النسائي في (سننه) فلا بد من تمييز (المجتبى) عن (الكبرى).
الصورة الثالثة: أن يكون في النص ما يدل على الكتاب، فقولنا: ضعفه البخاري ينصرف الذهن عن بقية كتب البخاري في تصنيف المتون، وينصرف إلى مصنفاته في الرجال.

وهنا يلزم التمييز بين هذه المصنفات، فله ثلاثة توارييخ، وله كتابان في الضعفاء.
ولذا كان العلماء إذا عزو إلى شيء منها ميزوا.

وليس هناك نص يفيد أنه سماها بها اشتهرت به، فهي أوصاف وليس أسماء^(١).
فكتاب (التاريخ الكبير) له عدة رواة^(٢)، وقد صنفه البخاري شاملًا لأسماء

(١) تخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في التاريخ الكبير (١: ٨٦).

(٢) انظر: مقدمة محقق التاريخ الكبير (١: ٣)، وتخريج الأحاديث المرفوعة في التاريخ الكبير (١: ٩٧ - ١٠٥).

الرواة ونقطة الآثار والأخبار، محاولاً الاستقصاء ما أمكنه مع مراعاة الاختصار كما نص على هذا في مقدمة كتابه، ولعله إنما أضيف له وصف (الكبير) تمييزاً له عن الآخرين.

أما كتاب (التاريخ الأوسط) فهو من روایة عبدالله بن أحمد الخفاف، وزنجويه بن محمد^(١).

ووُجد في أوله: (التاريخ في معرفة رواة الحديث ونقطة الآثار، والسنن وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم وتاريخ وفياتهم).

هكذا وجد على الورقة الأولى من بعض نسخه الخطية^(٢). وهذا يبين موضوعه وأنه يختص بذكر الرواة الثقات والضعفاء مع ذكر وفياتهم.

أما كتاب (التاريخ الصغير) فرواه عنه عبدالله بن محمد بن الأشقر، ذكر ذلك ابن نقطة^(٣)، وغيره، ولم يصلنا من نصوصه ما يبين موضوعه ومنهجه فيه.

وكتاب (الضعفاء الكبير) رواه عنه الدولابي، ومُسبّح بن سعيد، وأدم بن موسى الخواري. وهو كتاب حافل في الضعفاء وضمنه نصوصاً كثيرة ومناكير عديدة للرواية كما يظهر من الترجم المنشورة منه في كتب الضعفاء كـ(الكامل) ابن عدي، وـ(الضعفاء للعقيلي)، وغيرها.

وعدة رواته قرابة (٧٠٠) راوٍ نصَّ على هذا الحكم في (المدخل إلى الصحيح)^(٤).

أما كتاب (الضعفاء الصغير) فهو من روایة موسى الخواري، والكتاب مختصر من سابقه فيما يظهر، إذ ليس فيه إلا الأسماء وذكر الجرح، وعدة رواته

(١) هدي الساري (ص ٤٩٢).

(٢) وهي نسخة مكتبة سراي بتركيا رقم (٥٢٤).

(٣) التقىيد (٢: ١٧٠).

(٤) (١١٢: ١).

أربعينية وخمسة عشر رجالاً^(١)، وهل البخاري هو المختصر أو غيره، هذا مجال للبحث والنظر.

فهذا مثال للتمييز بالأوصاف والموضوع.
والأمثلة على ذلك عديدة فهناك (السنن الصغرى) و(السنن الكبرى) للنسائي،
و(السنن الصغير)، و(السنن الكبير) للبيهقي.
وهناك معاجم الطبراني (الصغير) و(الأوسط) و(الكبير).. إلخ.

فلا بد عند العزو إلى مثل هذه المصنفات من التمييز بينها.
وكلما كان للمصنف أكثر من كتاب فيستحسن النص على الكتاب المنقول منه،
ما لم يكن هناك قرينة تدل على النص، وربما تركوا التنصيص فيلزم تتبع المظان من
كتبه كلها.

الطريقة الثانية: وهي تختص بالعزو إلى الكتاب إذا لم يكن للمصنف غيره، أو
له غيره مما لا يلتبس به لقلة شهرته أو عدم تضمنه للنصوص ذات العلاقة. وهذا له
صورتان:

الصورة الأولى: النص على اسم المصنف وكتابه، وهم يستخدمون هذه
الطريقة ومثال ذلك قولهم: أخرجه (أو رواه) ابن الجارود في (المتنقى)^(٢).
ويقولون: أخرجه (أو رواه) ابن عدي في (الضعفاء)^(٣) فالعزو هنا بذكر
المصنف وموضع كتابه.

(١) وله عدة طبعات.

(٢) انظر: فتح الباري (٢: ٢٦٥)، والتلخيص الحبير (١: ٣٣)، (١: ١٦٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٢: ٣٨٧).

وربما قالوا: أخرجه ابن عدي في (الكامل في الضعفاء)^(١) أو في (الكامل)^(٢) اختصاراً.

الصورة الثانية: الاكتفاء بذكر اسم المصنف وبهذا لا يلتبس مع غيره، كقولهم: رواه ابن الجارود^(٣).

وربما استغنووا بذكر اسم المصنف عن ذكر كتابه لشهرته، فيقولون: ترجم له ابن عدي، أو رواه ابن عدي، أو استنكر حديثه ابن عدي^(٤).. ونحو هذه العبارات.

أما طريقة المحدثين في توثيق هذا العزو فلها صور كذلك:

الصورة الأولى: إن كان الكتاب مقسماً إلى كتب وأبواب، فإنهم يعزون بذكر الكتاب أحياناً، وربما ذكروا الكتاب والباب، وربما ذكروا الكتاب والباب والمحدث. والأمثلة عليه كثيرة وهذا يستخدمه الشراح كثيراً.

الصورة الثانية: أن لا يكون الكتاب ممبوياً، وهنا إن كان أجزاء إفانهم قد يعزون بالجزء بحسب تجزئة المصنف أو الناسخ.

مثاله: قال الحافظ في تغليق التعليق: (وأما قول عطاء، فقال أبو داود في كتاب الطهارة في الجزء الأول من السنن: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن يعني ابن المهدى، ثنا بشر بن منصور عن ابن جريج، عن عطاء: أنه كره الوضوء باللبن والنبيذ. وقال : التيمم أعجب إلى منه).

(١) انظر: فتح الباري (١١: ١٨٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٢: ٢٣٣)، (٤: ١١٣)، وعمدة القارئ (١٠: ١١٧)، والفتح السماوي (١: ٣٣٦)، (٢: ٤٦).

(٣) انظر: فتح الباري (٤: ٣٢٧)، (٤: ١٣)، (١٣: ١٣٤).

(٤) انظر: تغليق التعليق (٢: ١٧٣)، وعمدة القارئ (٣: ٩٤)، (٥: ١٨٥)، وشرح الزرقاني على الموطأ (١: ٧٦).

الصورة الثالثة: أن يكون الكتاب مرتبًا ترتيباً هجائياً، فهنا قد يذكر باب الحرف الموجود تحته هذا الحديث أو هذه الترجمة، أو يشير إلى الاسم فحسب، ومن عرف منهج الترتيب سهل عليه الوصول إلى مراده.. والأمثلة عليه في غاية الظهور.

وبعد ظهور الطباعة والترقيم للتراجم والأحاديث والنصوص؛ وظفت في الدلالة عليها عند العزو، وسهل الوصول إليها بالنظر إلى الفهارس.

المبحث الرابع

طريقة ترتيب العزو إلى المصنفات وضوابطه

للمخرجين في ترتيب مصادر التخريج طرائق وصور مختلفة، ويمكن حصرها في الطرائق التالية:

الطريقة الأولى: تقديم الصحيحين في كل حال.

الطريقة الثانية: ترتيب الكتب على الأصحية، وذلك على النحو التالي:
آخر جه البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم.
وهذا وافق مع ترتيب الأصحية التاريخ؛ فالبخاري توفي سنة (٢٥٦ هـ)، ومسلم (٢٦١ هـ)، وابن خزيمة (٣١١ هـ)، وابن حبان (٣٥٤ هـ)، والحاكم (٤٠٥ هـ).

الطريقة الثالثة: ترتيب الكتب بتقديم الستة على حسب قوتها وشهرتها، ثم العودة إلى ما عدتها، على النحو التالي:
آخر جه البخاري (٢٥٦ هـ)، ومسلم (٢٦١ هـ)، وأبو داود (٢٧٥ هـ)، والترمذى (٢٧٩ هـ)، والنسائى (٣٠٣ هـ)، وابن ماجه (٢٧٥ هـ)...
وآخر جه مالك في الموطأ (١٧٩)، وأحمد (٢٤١ هـ) في (المسند)، والدارمي في (السنن)،.. وفلان وفلان.

الطريقة الرابعة: اعتماد التاريخ في العزو بالأقدمية (مثلاً) على النحو التالي:
آخر جه مالك في (الموطأ)، وعبدالرزاق في (المصنف)، وابن أبي شيبة في (المصنف)، وأحمد في (المسند)، والدارمي في (السنن)، والبخاري ومسلم في (صحيحهما)، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذى، والنسائى.

فمالك توفي سنة (١٧٩)، وعبدالرzaق (٢١١هـ)، وابن أبي شيبة (٢٣٥)، وأحمد (٢٤١هـ)، والدارمي (٢٥٥هـ)، والبخاري (٢٥٦هـ) ومسلم (٢٦١هـ)، وابن ماجه (٢٧٣هـ)، وأبو داود (٢٧٥هـ)، والترمذى (٢٧٩هـ)، والنسائي (٣٠٣هـ).

وهذا الذي نفضل له لأمور:

الأول: أن في التخريج بهذه الطريقة بيان للطائف الأسانيد من حيث العلو والتزول، وبيان مخارج الروايات، ومدار الأسانيد، وبلدانها ورواتها.

الثاني: فيه كذلك بيان لمصادر الرواية وتسلسل تخریجها وروایتها ونقلها، وبيان ما في ألفاظها من زيادة ورواية بالمعنى واختصار.

الثالث: فيه بيان لصيغ التحمل والأداء على وجهها، وما يعتريها من تصرف الرواة.

الرابع: فيه تصحيح للأخطاء وبيان لموارد العلل والاختلاف في الرواية سنداً ومتناً.

الخاتمة

تم بحمد الله ما أردناه في هذا البحث المختصر حول مصطلحات التخريج.. مفهومها واستعمالاتها، وقد تضمن البحث على وجازته تحريراً لتعريف التخريج، وذكر نماذج تطبيقية لعامة المصطلحات التي ذكرناها مما له تعلق بالأسانيد والمتون أو بطريقة البحث والكشف عنها، وكتابتها وغير ذلك.

ويمكن تلخيص أهم نتائج هذا البحث فيما يلي:
أولاً: اختلاف مفهوم التخريج باختلاف الأعصار.

ثانياً: إن هناك فروقاً واضحة بين الإخراج والاستخراج والتخريج من حيث الاصطلاح المستعمل.

ثالثاً: إن أصح التعريفات للتخريج المقصود في هذا الزمن هو ما اشتمل على الكشف عن الحديث في مصادره، ومعرفة نوع الرواية من حيث الاتفاق والاختلاف والتفرد، والحكم بالقبول أو الرد، وهو ما تضمنه التعريف الذي اخترناه.

رابعاً: يلزم الباحث العناية بصيغ التحمل والأداء ومعرفة معانيها ورموزها؛ لما ذلك من أثر على الحكم على الحديث.

خامساً: يلزم الباحث العناية بمعرفة طريقة المحدثين في اختصار الحديث وتقطيعه، والرواية بالمعنى؛ لما لذلك من أثر على جمع طرائق الحديث والحكم عليه.

سادساً: العناية بمعرفة غريب الحديث، وضبط مشكله؛ لما لذلك من أثر على فهم معانى الأحاديث وفقها.

سابعاً: إن مناهج المحدثين في التصنيف مختلفة، ولكل منهاج طريقة للكشف عن الأحاديث ضمنها.

ثامناً: إن أسلم الطرائق في الحكم على الأحاديث وبيان ما فيها من اختلاف أو تفرد؛ هي الاعتبار، والسبير والتبغ.

تاسعاً: على الباحث معرفة جميع الرموز وأصطلاحاتها عند المحدثين؛ لما في ذلك من تسهيل الرجوع إلى المصنفات الحديثية والكشف عن الأحاديث فيها.

عاشرأً: الخذر من الرموز المتفقة في اللفظ المختلفة في المقصود والمعنى؛ لما قد يقع بسبب ذلك من آثار على عملية التخريج والحكم على الحديث.

حادي عشر: وجوب التزام طريقة موحدة في ترتيب المصنفات والعزو إليها؛ لما في ذلك من فوائد تعود على القارئ المستفيد، لها تعلق بالتخريج والحكم على الحديث.

إلى غير ذلك من الفوائد التي تم بسطها في أثناء البحث.

أسأل المولى الكريم أن ينفع به الباحثين عموماً، والباحثين في مجال السنة على وجه الخصوص، والله أعلم.



مصادر البحث

- ١ . (إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلق عليه السلام) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) / ت . د. نور الدين عتر / دار البشائر ، بيروت / ط ٢ (١٤١١هـ ، ١٩٩١م).
- ٢ . (أسباب ورود الحديث) أو (اللمع في أسباب ورود الحديث) للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) / ت . د. يحيى إسماعيل / دار الوفاء ، المتصورة / ط ١ (١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م).
- ٣ . (أصول التخريج ودراسة الأسانيد) لمحمود الطحان / دار القرآن ، بيروت / ط ٣ (١٤٠١هـ ، ١٩٨١م).
- ٤ . (الأحاديث المختارة) أو (المُستخرج من الأحاديث المختارة مِنْ مِنْ كِلِّ الْأَهْدَافِ) للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي (٦٤٣هـ) ومسلم في صحيحيهما / ت . عبد الله بن دهيش / م. النهضة الحديثة ، مكة المكرمة / ط ١ (١٤١٢هـ ، ١٩٩٣م).
- ٥ . (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) المُسْمَى (المُسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها) تأليف علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ) / ت . شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة . بيروت (١٤٠٨هـ ، ١٩٨٨م).
- ٦ . (الإرشاد) وهو (الم منتخب من كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث للحافظ أبي يعلى الخليلي ٤٤٦هـ) للحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي (٥٧٦هـ) / ت . د. محمد سعيد بن عمر إدريس / م. الرشد . الرياض / ط ١ (١٤٠٩هـ ، ١٩٨٩م).
- ٧ . (الإصابة في تمييز أسماء الصحابة) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / ت . الشيخ عادل أحمد عبد الموجود . وعلي محمد معوض / دار الكتب العلمية . بيروت / ط ١ (١٤١٥هـ ، ١٩٩٥م).

- ٨ . (الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح) / للإمام تقى الدين ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ) / دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٩ . (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السباع) للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ) / ت. السيد أحمد صقر / دار التراث - القاهرة / م. العقيقة - تونس / ط ٢.
- ١٠ . (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف) تأليف الشريف إبراهيم بن محمد الحسيني (١١٢٠هـ) / م. العلمية - بيروت / ط ١ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
- ١١ . (التاريخ الكبير) للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) / ت. العلامة عبد الرحمن بن يحيى البهائى (١٣٨٣هـ) / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / ط ١ (١٣٦٠هـ).
- ١٢ . (التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل) (التخريج) تأليف بكر بن عبد الله أبو زيد / دار العاصمة - الرياض / ط ١ (١٤١٣هـ).
- ١٣ . (التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الجامع الصحيح) لأبي الوليد سليمان بن خلف الباقي (٤٧٤هـ) / ت. د. أبو لبابة حسين / دار اللواء - الرياض / ط ١ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٤ . (التقيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد) لأبي بكر محمد بن عبد الغني ابن نقطة البغدادي (٦٢٩هـ) / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / (٤١٤٠هـ - ١٩٨٤م) / دار الحديث - بيروت.
- ١٥ . (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٣٨٤هـ) ت. السيد عبدالله هاشم يهاني / المدينة المنورة / (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- ١٦ . (التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد) للعلامة الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمرى القرطبي (٤٦٣هـ) / الطبعة المغربية.
- ١٧ . (الثقات) للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ) / ت. محمد عبدالرشيد كامل (وغيره) / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / ط ١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- ١٨ . (الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسنته وأيامه) لأمير

المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) / ط السلطانية (١٣١٣ هـ) / وطبعت عليه هذه الطبعة دار إحياء التراث العربي.

١٩ . (الجامع لأخلاق الرواи وآداب السامع) للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ) / ت. د. محمود الطحان / م. المعارف . الرياض / (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م).

٢٠ . (الجرح والتعديل) للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ) / ت. العلامة عبد الرحمن بن يحيى الياباني (١٣٨٣ هـ) / دائرة المعارف العثمانية . حيدر آباد / ط ١ (١٣٧٣ هـ).

٢١ . (الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة) للسيد محمد بن جعفر الكتани (١٣٥٤ هـ) / كتب مقدماتها ووضع فهارسها: محمد المتصر بن محمد الززمي بن محمد بن جعفر الكتاني / دار البشائر الإسلامية . بيروت / ط ٥ (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).

٢٢ . (السنن الكبرى) للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ) / ت. د. عبدالغفار البنداوي - وسید کسری حسن / دار الكتب العلمية . بيروت / ط ١ (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).

٢٣ . (السنن الكبير) للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨ هـ) / ت. جماعة بإشراف : دائرة المعارف العثمانية . حيدر آباد / (مصورة) . دار المعرفة . بيروت.

٢٤ . (الضعفاء ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث ...) (الضعفاء الكبير) للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (٣٢٢ هـ) / ت. د. عبد المعطي قلعجي / دار الكتب العلمية . بيروت / ط ١ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م).

٢٥ . (العلل) للإمام علي بن عبد الله بن المديني (٢٣٤ هـ) / ت. محمد مصطفى الأعظمي / المكتب الإسلامي . بيروت / ط ٢ (١٩٨٠ م).

٢٦ . (الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي) لزين الدين عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١ هـ) / ت. أحمد محبي بن نذير عالم السلفي / دار العاصمة . الرياض / ط ١ (١٤٠٩ هـ).

٢٧ . (ألفية العراقي) (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث) للحافظ عبد الرحيم بن الحسين

- العرقي (٦٨٠هـ) / ت. العربي الدائز الفرياطي / م. دار المنهاج. الرياض / ط ١ (١٤٢٦هـ).
- ٢٨ - (الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث) للحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي البرجاني (٥٣٦هـ) / ت. سهيل زكار. يحيى مختار غزاوي / دار الفكر - بيروت / ط ٢ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٢٩ - (الكافية في علم الرواية) للخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (٤٦٣هـ) / دائرة المعارف العثمانية. حيدر آباد / ط ١ (١٣٥٧هـ).
- ٣٠ - (الكليات) (معجم في المصطلحات والفرق اللغوية) لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوبي (٩٤٠هـ) / قابله على نسخه الخطية ووضع فهارسه: عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣١ - (المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث) للحافظ عبدالغني بن سعيد الأزدي (٤٠٩هـ) / ت. محمد محبي الدين الجعفرى الزيني / ط ١ (١٣٢٧هـ). الهند / م. الدار. المدينة النبوية.
- ٣٢ - (المدخل إلى الصحيح) للحاكم أبي عبدالله محمد بن عبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ) / ت. ربيع بن هادي المدخلي / مؤسسة الرسالة. بيروت / ط ١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- ٣٣ - (المستدرك على الصحيحين) للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) / ت. مصطفى عبدالقادر عطا / دار الكتب العلمية. بيروت / ط ١ (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ٣٤ - (المُسند الصحيح المُختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ) للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ) / ت. محمد فؤاد عبد الباقي / دار الحديث. القاهرة.
- ٣٥ - (المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم) للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبhani (٤٣٠هـ) / ت. محمد حسن الشافعي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

- ٣٦ . (المستند المعلم / مستند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب) للإمام يعقوب بن شيبة بن الصلت (٢٦٢هـ) / ت . كمال يوسف الحوت / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت / ط ١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٣٧ . (المعجم الوسيط) لجمع اللغة العربية بمصر، بإشراف: عبد السلام هارون، طبعة دار إحياء التراث - بيروت.
- ٣٨ . (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار) للحافظ عبدالرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) / اعتنى به: أشرف بن عبدالمقصود / م. دار طبرية - الرياض / ط ١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ٣٩ . (النهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، بتصحيح: محمد محمد عبداللطيف، دار إحياء التراث، ١٣٩٢هـ.
- ٤٠ . (النكت على كتاب ابن الصلاح) / للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / ت . د. ربيع بن هادي المدخلـي / المجلس العلمي - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة / ط ١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- ٤١ . (النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر) بقلم: علي بن حسن بن عبد الحميد / دار ابن الجوزي - المفوف / ط ١ (١٤١٣ - ١٩٩٢م) / (غلاف).
- ٤٢ . (اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر) تأليف: محمد المدعو عبدالرؤوف المناوي (١٠٣١هـ) / ت . د. مرتضى الزين أـحمد / م. الرشد - الرياض / ط ١ (١٤٢٠ - ١٩٩٩هـ).
- ٤٣ . (ناج العروض من جواهر القاموس) لمحب الدين أبو الفيض محمد بن محمد مرتضى الزبيدي الحسيني الواسطي الحنفي / ت . علي شيري / دار الفكر - بيروت / ط ١ (١٩٩٤م - ١٤١٤هـ).
- ٤٤ . (تاريخ أبي زرعة الدمشقي) للحافظ عبدالرحمن بن عمرو النصري (٢٨١هـ) / ت . خليل المنصور / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١٧ - ١٩٩٦هـ).

- ٤٥ . (تاریخ بغداد او مدینة السلام) للحافظ أبي بکر أحمد بن علی الخطیب البغدادی
٤٦) دار الكتاب العربي . بيروت (٤٦٣ھـ).
- ٤٧ . (تاریخ عثمان بن سعید الدارمي ٢٨٠ھـ عن أبي زکريا يحیی بن معین ٢٣٣ھـ) /
د. أحمد محمد نور سيف / جامعة الملك عبدالعزيز - مركز البحث العلمي - كلية الشريعة
والدراسات الإسلامية . مكة المكرمة / دار الأمون للتراث . دمشق / (بعد ١٤٠٠ھـ).
- ٤٨ . (تحفة التحصیل في ذکر رواة المراسیل) لولی الدین أبي زرعة العراقي (٨٢٦ھـ) / ت
د. رفعت فوزی، وغيره / م. الرشد . الرياض / ط ١ (١٤٢٠ھـ . ٢٠٠٠م).
- ٤٩ . (تخریج الأحادیث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير) للإمام البخاری / د.
محمد بن عبد الكریم بن عبید / م. الرشد . الرياض / ط ١ (١٤٢٠ھـ . ١٩٩٩م).
- ٥٠ . (تدربی الرأوی في شرح تقریب النواوی) للحافظ جلال الدین عبد الرحمن بن أبي
بکر السیوطی (٩١١ھـ) / ت. نظر محمد الفاریابی / م. الكوثر . الرياض / ط ٣ (١٤١٧ھـ).
- ٥١ . (تذكرة الحفاظ) للإمام شمس الدین محمد بن أحمد الذہبی (٧٤٨ھـ) / ت. الشیخ
عبد الرحمن المعلّمی الیهانی (١٣٨٣ھـ) / ط ٣ (بعد ١٣٧٧ھـ).
- ٥٢ . (تفلیق التعليق على صحيح البخاری) / للحافظ أحمد بن علی بن حجر العسقلانی (١٣٣٨ھـ) /
ت. سعید عبد الرحمن القزوی / المكتب الإسلامي - بيروت / دار عمار . عمان / ط ٨٥٢ھـ /
١ (١٤٠٥ھـ . ١٩٨٥م).
- ٥٣ . (توجیه النظر إلى أصول الأثر) الشیخ طاھر بن أھم الجزائری (١٣٣٨ھـ) / بعنایة:
الشیخ عبد الفتاح أبو غدھ / م. المطبوعات الإسلامية . حلب / ط ١ (١٤١٦ھـ . ١٩٩٥م).
- ٥٤ . (جامع التحصیل في أحكام المراسیل) للعلامة صلاح الدين العلاءی (٧٦١ھـ) / ت
حمدی السلفی / عالم الكتب . بيروت / ط ٢ (١٤٠٧ھـ).
- ٥٥ . (جامع العلوم والحكم في شرح خسین حدیثاً من جوامع الكلم) لأبی الفرج عبد الرحمن
بن رجب الحنبلي (٧٩٥ھـ) / ت. شعیب الأرناؤوط - وإبراهیم باجس / مؤسسة الرسالة .
بيروت / ط ٦ (١٤١٥ھـ . ١٩٩٥م).

- ٥٥ . (دراسة الأسانيد) للشيخ عبدالعزيز العثيم رحمه الله، وعطاء الله السندي / أضواء السلف - الرياض / ط ١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ٥٦ . (رياض الصالحين) للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ٦٧٦ هـ / ت. محمد ناصر الدين الألباني / المكتب الإسلامي - بيروت / ط ٢ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م).
- ٥٧ . (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل) / ت. موفق بن عبدالله بن عبد القادر / م. المعارف / ط ١ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م).
- ٥٨ . (سنن الترمذى) (الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل) للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (٢٧٩ هـ) / ت. أحمد محمد شاكر . وغيره / م. التجارية . مكة المكرمة.
- ٥٩ . (سنن الدارقطنى) للحافظ الكبير علي بن عمر الدارقطنى (٣٨٥ هـ) / ت. السيد عبدالله هاشم يهانى / دار المعرفة - بيروت.
- ٦٠ . (سير أعلام النبلاء) لمؤرخ الإسلام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ) / ت. جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط / مؤسسة الرسالة / ط ٧ (١٤١٠ - ١٩٩٠ م).
- ٦١ . (شرح الزرقاني على الموطأ) للعلامة محمد بن عبد العظيم الزرقاني / دار الفكر - بيروت / (١٣٥٥ هـ - ١٩٣٦ م).
- ٦٢ . (شرح علل الترمذى) للإمام عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ) / ت. الدكتور نور الدين عتر / رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض / ط ١ (١٣٨٩ هـ - ١٩٧٨ م).
- ٦٣ . (علم تحرير الأحاديث) (أصوله. طرائقه. مناهجه) تأليف د. محمد محمود بكار / دار طيبة - الرياض / ط ٢ (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).
- ٦٤ . (علم تحرير الحديث ونقده) (تأصيل وتطبيق) د. عداب محمود الحمش / دار الفرقان - عمان / ط ١ (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

- ٦٥ . (عمة القاري شرح البخاري) للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
- ٦٦ . (عون المعبد شرح سنن أبي داود) لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي / دار الكتب العلمية . بيروت / ط ٢ (١٤١٥ هـ).
- ٦٧ . (فتح الباري شرح صحيح البخاري) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) / بتعليق: ساحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (المجلدات الثلاثة الأولى) / ط. م. السلفية / مصورة . دار الفكر . بيروت.
- ٦٨ . (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث) لأبي عبدالله محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢ هـ) / ت. علي حسين علي / دار الإمام الطبرى / ط ٢ (١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م).
- ٦٩ . (فضائل شهر رجب) للإمام الحافظ أبي محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال (٤٣٩ هـ) / ت. عبد الرحمن بن يوسف / دار ابن حزم . بيروت / ط ١ (١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م).
- ٧٠ . (فيض القدير شرح الجامع الصغير) للعلامة محمد عبد الرؤوف المناوي / ت. نخبة من العلماء / دار الفكر . بيروت / ط ٢ (١٣٩١ هـ ١٩٧٢ م).
- ٧١ . (كيف ندرس علم تحرير الحديث؟) تأليف: د. حمزة المليباري، ود. سلطان العكابية / دار الرازي - عمان / ط ١ (١٤١٩ هـ ١٩٩٨ م).
- ٧٢ . (ما تنس إليه حاجة القاري لصحيق الإمام البخاري) للإمام يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ) / ت. علي حسن عبدالحميد / دار الكتب العلمية و دار الفكر - بيروت.
- ٧٣ . (ختصر أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦ هـ) مما ألفه على كتاب مسلم بن الحجاج) / وهو (الصحيح المستند المستخرج على صحيح مسلم) / ت. عبد الرحمن المعلمى - مع غيره / تحت مراقبة د. عبد المعيد خان / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / ط ١ (١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م).
- ٧٤ . (ختصر الأحكام) أو (مستخرج الطوسي على جامع الترمذى) للحافظ أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي (٣١٢ هـ) / ت. أنس بن أحمد الإندونيسى / م. الغرباء الأثرية

٧٥. (مسند البزار) أو (البحر الزخار) للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (٢٩٢هـ) / ت. د. محفوظ الرحمن زين الله / م. العلوم والحكم - المدينة المنورة / ط ١ (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م).
٧٦. (معالم السنن) لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٢٨٨هـ) / ت. كامل مصطفى الهنداوي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٧٧. (معجم الأدباء) (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب) لياقوت الحموي الرومي (٦٢٦هـ) / ت. د. إحسان عباس / دار الغرب - بيروت / ط ١ (١٩٩٣م).
٧٨. (معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي / م. أضواء السلف - الرياض / ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
٧٩. (معرفة أنواع علم الحديث) لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح الشهير زوري (٦٤٢هـ) / دار الفكر المعاصر - بيروت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
٨٠. (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ) / ت. علي محمد البجاوي / دار المعرفة - بيروت.

